الْإِخْتِصَارُ

فِي

عِلْمِ التَّجْوِيدِ

+

تَأْلِيفُ
يُوسفَ الْمَسْعُودِ فُوفُورى

صُورَةُ الْمُؤَلِّفِ



أَيَا سَائِلاً عَنِّي وَإِسْمِي وَكُنْيَتِي	وَلَقْبِي أَبِي جَدِّي وَإِنِّي وَشُهْرَتِي
وَشَخْصِي وَخُلُقِي صُورَتِي أَيْنَ مَسْكَنِي	وَقَوْمِي وَصَحْبِي مَذْهَبِي وَعَقِيدَتِي
وَتَارِيخِ شَرْقِي أَيْنَ شَمْسِي تَوَسَّطَتْ	وَعَنْ طَالِعِي فِي الرَّمْلِ عَنِّي وَنِسْبَتِي
فَإِنِّي أَنَا الْمَوْصُولُ إِسْمِيَ يُوسُفُ	أَبُو الْحَسنِ الْمَسْعُودُ لَقْبِي وَكُنْيَتِي
مُحَمَّدُ مَنْ جَدِّي عَلِيٌّ وَشُهْرَتِي	بِفُوفُورى كُلُّ النَّاسِ يَعْلَمُ نَظْرَتِي
وَشَخْصِي رَقِيقٌ طَالَ لَمْ يَكُ بَائِناً	وَخُلُقِي لَطِيفٌ اللهُ رَكَّبَ صُورَتِي
وَسَكْنِي كِتَابُ اللهِ قَوْمِيَ تَقْرَءُهْ	وَطُلَّابُهُ التَّجْوِيدَ صَحْبِي وَصُحْبَتِي
وَإِنِّي سُلُوكِي مَالِكِيٌّ وَأَشْعَرِي	وَغَيْنٌ وَتَاءٌ دَالُ تَارِيخُ شَرْقَتِي
وَعِلْمِي أُصُولُ النَّاسِ مَا الْفِقْهُ كَوْكَبِي	وَعَنْ طَالِعِي فَاضْرِبْ بِعُتْبَةِ دُخْلَتِي
وَنَسْبِي لِبَيْتٍ أَهْلُهُ الرِّجْسَ عَنْهُمُ	فَأَذْهَبَهُ الْمَوْلَى وَطَهَّرَ طُهْرَتِي

يُوسُفُ الْمَسْعُودُ فُوفُورى

الْجَوَّالُ:- +234(0)8032337296 الْمَوَاعِيدُ:- مِنَ السَّاعَةِ 4 ـ 8 مَسَاء يَوْمِيا.

E- mail:- YusufElmasauduFufure@yahoo.com

f- YusufElmasauduFufure@facebook.com

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ: وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَاهُ.

وَبَعْدُ: يَقُولُ يُوسُفُ الْمَسْعُودُ فُوفُورى: هَذَا مَا اخْتَصَرْتُ لَكَ الْعِلْمَ عِلْمَ التَّجْوِيدِ، الْإِتِّسَاعَ كِتَابَنَا لِأَبِيكَ أَبِي الْحَسْنِ الشَّيْخِ الدَّكْتُورِ الْأَخِ عَلِيٍّ مُحَمَّدِ الثَّانِي آيَاتِ اللهِ سَلْغَ مِصْرَ، أَبَا بَكْرٍ طَاهِرٍ سُرُنْبَيْ سَلْغَ، إِخْتِصَاراً أَيَّ إِخْتِصَارٍ، مُعْتَذِراً لَكَ مِنْ تَقْصِيرٍ يَقَعُ، مُسْتَكْمِلاً مُسْتَصْلِحاً مَا نَقَصَ وَخَطَأَ.

فَأَعْنِي بِالْعَشْرِ اَوَ السَّبْعِ أَوَ الْعَشْرَةِ أَوَ السَّبْعَةِ أَوَ الْمَدْنِي اللَّفْظ أَوَ الْمَكِّي أَوَ الْبَصْرِي أَوَ الشَّامِي أَوَ الْكُوفِي أَوَ الْوَرَعِ أَوَ الْكِسَائِي أَوْ مَدْنِي اللَّفْظ أَوَ الْحَضْرَمِي أَوَ الْعَاشِرِ، أَوَ الْإِمَامِ التَّعْرِيفَ آلَتَهُ حُلِّيتُ أَوْ نَكَّرْتُ مُبْهَماً أَوْ أَضِفْتُ أَوَ الْغَيْرِ التَّعْرِيفُ آلَتُهُ حُلِّيتُ أَوْ نَكَّرْتُ مُبْهَماً أَوْ أَضِفْتُ أَوَ الْعَدْلُ التَّعْرِيفُ آلَتَهُ حُلِّيتُ أَوْ نَكَّرْتُ مُبْهَماً أَوْ أَضَفْتُ أَوَ الشَّيْخِ التَّعْرِيفَ آلَتَهُ حُلِّيتُ أَوْ نَكَّرْتُ مُبْهَماً أَوْ أَضَفْتُ أَوَ الْمَذْهَبِ الْمُطْلَقِ: الْقِرَاءَاتِ أَوَ الْقُرَّاءَ فِي الْأَرْبَعَةِ الْأُولَى أَوْ نَافِعَ أَوَ ابْنَ كَثِيرٍ أَوْ أَبَا عَمْرٍو أَوَ ابْنَ عَامِرٍ أَوْ عَاصِمَ أَوْ عَلِيَ أَوْ أَبَا جَعْفَرٍ أَوْ يَعْقُوبَ أَوْ خَلَفَ، أَوَ ابْنَ الْجَزَرِي أَوْ مَكِيَّ الْقَيْسِي أَوَ الدَّانِي أَوَ الْقُرْطُبِي أَوَ الْمرْعَشِي أَوَ الْجَرِيسِي أَوَ الشَّاطُبِي أَوَ السَّخَاوِي أَوَ السَّجَاوَنْدِي أَوَ الْخَلِيلَ أَوْ سِيبَوَيْهَ أَوَ ابْنَ مَالِكِ، وَيَجِيأُ الرَّمْزُ كَيْفَ.

بَابُ الْمَبَادِئِ

بَدَأَ أَصْلُهُ بِجِرَاءِ مُنَجَّماً مِنْ جِبْرِيلَ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مِنْ كَاللِّخَافِ، يَعْرِضُ مَا نَزَلَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ مِنَ السَّنَةِ أَنْ يَقْرَأَ جِبْرِيلُ ثُمَّ الرَّسُولُ، مَا عَامَ الْأَخِيرِ عَرَضَ مَرَّتَيْنِ، وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ الْعَرْضَةَ اِسْتَقَرَّ عَلَيْهَا إِلَى الْيَوْمِ، حُفِظَ فِي الْقُلُوبِ، فَاعْتُمِدَ فِيهِ عَلَى الْحِفْظِ، مَا لَمْ يُجْمَعْ، إِلَّا عَنْ وَقْعَةِ الْيَمَامَةِ خَشْيَةَ أَنْ يَضِيعَ وَيُنْسَى، وَعَنْ فَتْحِ أَرْمِينِيَّةَ نُسِخَ مِنَ الْأَوَّلِ إِخْتَلَفُواْ فِي {التَّابُوتِ} كُتِبَ بِاللَّفْظِ، إِلَى مَكَّةَ وَالشَّامِ وَالْبُصْرَةِ وَالْكُوفَةِ وَالْمَدِينَةِ وَالْبَحْرَيْنِ وَالْيَمَنِ وَأَمْسَكَ عُثْمَانُ لِنَفْسِهِ مُصْحَفاً، أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى الْمَصَاحِفِ، كَانَتْ مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، وَمُجَرَّدَةً مِنْ نَقْطٍ وَشَكْلٍ مَا احْتَمَلَ الْوُجُوهَ، إِلَى أَنْ خِيفَ عَلَيْهِ، أَشْكَلَهُ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِي، مَا لَمْ يَكْفِ إِلَى أَنْ نَقَطَهُ وَشَكَلَ كَلِمَاتِهِ نَصْرُ بْنُ عَاصِمِ اللَّيْثِي، وَغَيَّرَ الدُّؤَلِيَّ الشَّيْخُ، وَنَقَلَ التَّابِعُونَ عَنِ الصَّحَابَةِ قَامُواْ مَقَامَهُمْ، صَارَ مِنْهُمْ أَئِمَّةً، وَتَابِعُو التَّابِعِينَ عَنْهُمْ، تَجَرَّدَ مِنْهُمْ لَهُ إِلَى أَنْ صَارَ أَئِمَّةً، وَبِأَيَّامِهِمْ ظَهَرَ وَضْعُ الْقَوَاعِدِ، وَبِالْخَاقَانِي وَالسَّعِيدِي وَالْقَيْرَوَانِي وَالدَّانِي وَالْقُرْطُبِي الْمَعْنَى الْمُصْطَلَحِي، وَضَعُوهُ لِلْقُرْآنِ، مَا وَافَقَ الْعَرَبِيَّةَ وَلَوْ وَجْهً وَرَسْمَ أَحَدِ الْمَصَاحِفِ وَلَوْ اِحْتِمَالاً، وَهَلْ وَتَوَاتَرَ مَا الْجُمْهُورُ، أَوْ وَصَحَّ سَنَداً، مَا إِمَامُنَا الْإِمَامُ إِمَامٌ وَالْمَهْدَوِي وَأَبُو شَامَةَ، خِلَافٌ، وَسَمُّوهُ عِلْمَ التَّجْوِيدِ، لَمْ يَكُنْ دِفْعَةً وَاحِدَةً، إِتَّسَعَهُ الْبَغْدَادِي، وَاِمْتَهَدَ وَاِبْتَسَطَ الْإِمَامُ، وَاسْتَمَّدَ النَّبِيَّ وَمَنْ بَعْدَ نَقْلاً مُتَوَاتِراً مَسَائِلَهُ كُلِّيَتْ أَوْ جُزِّئَتْ، يُعْرَفُ بِعِلْمٍ فِي إِعْطَاءِ حُرُوفِ الْقُرْآنِ حَقَّهَا وَمُسْتَحَقَّهَا. فَاعْتَنِ بِتَلْطِيفِ النُّطْقِ بِهِ عَلَى كَمَالِ هَيْئَةٍ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا تَعَسُّفٍ وَلَا إِفْرَاطٍ وَلَا تَكَلُّفٍ، وَرَدِّ الْفَرْعِ إِلَى أَصْلِهِ يُلْحَقُ بِنَظِيرِهِ مَعَ حُسْنِ الصَّوْتِ، حَسْبَ الْجِبْلَةِ وَالطَّبِيعَةِ عَلَى طَرِيقَةِ الْعَرْبِ الْعَرْبَاءِ وَالتَّلَقِي الْمُتَّصَلِ وَالْأَخْذِ عَنْ إِمَامٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ تَحْصِلُ التُّؤَدَّةُ بِهِ وَتُحَقِّقُ وَتَكُونُ الْأَخَفَّ، وَيُلَخَّصُ بِمَخَارِجِ الْحُرُوفِ وَصِفَاتِهَا وَمَا يَتَجَدَّدُ لَهَا مِنْ أَحْكَامٍ بِتَرْكِيبِهَا وَرِيَاضَةِ اللِّسَانِ وَكَثْرَةِ التَّكْرَارِ، وَقُسِمَ إِلَى مَبْدَإٍ وَفَرْعٍ وَأَصْلٍ، وَفُرِضَ كِفَايَةً أَوْ تَعْيِيناً تَعَلُّمُهُ أَوْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الطُّلَّابِ وَالْعَمَلُ كُلِّ مَكَلَّفٍ، وَنَزَلَ مِنْ أَوْلَى الْعُلُومِ وَانْفَرَدَ الْقِرَاءَةَ، إِلَى أَنْ يَصُونَ اللِّسَانَ عَنِ الْخَطَأِ فِيهِ، مَا جَلِيٌّ طَرَأَ عَلَى الْأَلْفَاظِ فَخَلَّ بِالْعُرْفِ وَلَمْ يُغَيِّرِ الْمَعْنَى، مَا أَجْلَى يَعْرِفُهُ كُلُّ النَّاسِ أَوْ كَالنَّحْوِي، وَخَفِيٌّ دُونَهُ فِي صِفَاتِ الْحُرُوفِ لَمْ يُؤَدِّ إِلَى تَبْدِيلٍ، يَعْرِفُهُ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَةِ، وَأَخْفَى فِي كَتَكْرِيرِ الرَّاءَاتِ يَعْرِفُهُ الْمَهْرَةُ، وَهَلِ الْوَاجِبُ فِي الْعِلْمِ شَرْعِيٌّ مَا كَالْبُطْلَاوِي أَوَ الشَّرْعِيُّ مَا يُحْفَظُ مِنْ تَغْيِيرِ الْمُبْنَى وَفَسَادِ الْمَعْنَى، خِلَافٌ، فَيُقْرَأُ بِالتَّحْقِيقِ يَكُونُ لِكَرِيَاضَةِ الْأَلْسُنِ، يُؤْخَذُ بِهِ عَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ، لَا إِلَى حَدِّ الْإِفْرَاطِ، تَنَوَّعَ مِنَ التَّرْتِيلِ، وَهُوَ لِكَالْوَرَعِ، وَبِالتَّرْتِيلِ وَبِالْحَدْرِ لَا مَا خَرَجَ عَنْ كَطِبَاعِ الْعَرْبِ

الْعَرْبَاءِ، وَبِالتَّدْوِيرِ عُبِرَ بِالتَّوَسُّطِ بَيْنَ التَّحْقِيقِ وَالْحَدْرِ، وَرَدَ عَنْ كَالْمَكِيِّ، وَهَلِ التَّرْتِيلُ أَفْضَلُ مَا الصَّوَابُ وَالْمَذْهَبُ وَابْنُ مُجَاهِدٍ، أَوَ التَّدْوِيرُ، خِلَافٌ، يُفَازُ بِسَعَادَةِ الدَّارَيْنِ، وَأَئِمَّتُهُ كَالْمَهْدَوِي.

بَابُ الْمَخَارِجِ

وَهَلْ أَرْبَعَةَ عَشْرَ مَا كَقُطْرُبِ، أَوْ سِتَّةَ عَشْرَ مَا عَدَلَ شَيْخٌ، أَوْ سَبْعَةَ عَشْرَ مَا مَذْهَبُ الشَّيْخِ الْإِمَامِ، خِلَافٌ، فَالْأَصْلِيَّةُ: الْهَوَائِيَّةُ أَوَ الْهَمْزُ وَالْهَاءُ وَهَلْ عَلَى مَرْتَبَةٍ مَا لَا يُعْتَبَرُ بِهِ، بَلْ فِي جَمِيعِ الْبَابِ، أَوْ بِتَقْدِيمِ الْهَمْزِ، خِلَافٌ، أَوَ الْعَيْنُ وَالْحَاءُ وَهَلْ بِتَقْدِيمِ الْعَيْنِ مَا إِمَامٌ وَظَاهِرُ كَشَيْخٍ وَمَرْجُوحٌ أَوَ الْعَكْسُ مَا شُرَيْحُ وَظَاهِرُ كَالْمَهْدَوِي، خِلَافٌ، أَوَ الْغَيْنُ وَالْخَاءُ وَهَلْ بِالْغَيْنِ مَا شُرَيْحُ وَظَاهِرُ كَشَيْخٍ أَوَ الْعَكْسُ إِمَامٌ وَمَا لَيْسَ بِالْمُعْتَمَدِ أَوْ لَمْ يَقْصِدْ شَيْخٌ فِيمَا هُوَ مِنْ مَخْرَجٍ وَاحِدٍ تَرْتِيباً، خِلَافٌ، أَوَ الْقَافُ أَوَ الْكَافُ أَوَ الْجِيمُ وَالشِّينُ وَالْيَاءُ لَا بِتَقْدِيمِ الشِّينِ الْيَاءُ يَلِيهِ عَلَى الْجِيمِ، أَوَ الضَّادُ أَوَ اللَّامُ أَوَ النُّونُ أَوَ الرَّاءُ أَوَ الطَّاءُ وَالدَّالُ وَالتَّاءُ أَوَ الصَّادُ وَالسِّينُ وَالزَّاءُ أَوَ الظَّاءُ وَالذَّالُ وَالثَّاءُ أَوَ الْفَاءُ وَالْبَاءُ وَالْمِيمُ وَالْوَاوُ، غَيْرُ الْمَدِّيَّةِ، أَوْ حُرُوفُ الْغُنَّةِ الصِّفَةُ الَّتِي عَلَى مَرْتَبَةٍ عِنْدَ سِوَى غَيْرٍ، فَالْجَوْفُ أَوْ أَقْصَى الْحَلْقِ أَوْ وَسْطَهُ أَوْ أَدْنَى أَوْ مَا بَيْنَ أَقْصَى اللِّسَانِ وَمَا يُحَاذِيهِ مِنَ الْحَنَكِ الْأَعْلَى، أَوْ مِنَ الْأَسْفَلِ، أَوَ مَا بَيْنَ وَسْطِهِ وَمَا مِنَ الْأَعْلَى أَوْ مَا بَيْنَ اِحْدَى حَافَتَيْهِ وَمَا يُحَاذِيهَا مِنَ الْأَضْرَاسِ الْعُلْيَا، أَوْ مَا بَيْنَ الْحَافَتَيْنِ مَعاً وَمَا يُحَاذِيهِمَا مِنَ اللِّثَّةِ الْعُلْيَا أَوْ مَا بَيْنَ رَأْسِهِ وَمَا يُحَاذِيهِ مِنْ لِثَّةِ الثَّنِيَّتَيْنِ الْعُلْيَيْنِ، أَوْ مَا بَيْنَ رَأْسِهِ مَعَ ظَهْرِهِ مِمَّا يَلِي وَمَا يُحَاذِيهِمَا مِنَ اللِّثَّةِ، أَوْ مَا بَيْنَ الظَّهْرِ وَأَصْلِهِمَا أَوْ مَا بَيْنَ الرَّأْسِ وَبَيْنَ صَفْحَتَيْهِمَا الدَّاخِلَتَيْنِ، أَوْ مَا بَيْنَ الظَّهْرِ مِمَّا يَلِي الرَّأْسَ وَبَيْنَ رَأْسَيْهِمَا، أَوْ مَا بَيْنَ بَاطِنِ الشَّفَةِ السُّفْلَى وَالرَّأْسَيْنِ أَوْ مَا بَيْنَ الشَّفَتَيْنِ مَعاً، أَوَ الْخَيْشُومُ تَحَوَّلَا عَنِ الْأَصْلِي كَمَا الْجَوْفِيَّتَانِ.

وَالْفَرْعِيَّةُ: مَا مِنْ مَخْرَجَيْنِ أَوْ بَيْنِهِمَا وَبَيْنِ حَرْفَيْنِ تَتَرَدَّدُ غَيْرَ فَصِيحُهَا لَمْ يَرِدْ مَا الْفَصِيحُ إِلَّا ثَمَانِيَةٌ: الْهَمْزُ الْمُسَهَّلُ تَوَحَّدَهُ شَيْخٌ أَنْ أَطْلَقَ التَّسْهِيلَ، أَوْ بَيْنَ الْهَمْزِ وَالْأَلِفِ وَوَالْيَاءِ وَوَالْوَاوِ، وَالْأَلِفُ الْمُمَالُ بَيْنَ الْأَلِفِ وَالْيَاءِ وَإِلَيْهِ أَقْرَبَ، وَهَلْ وَبَيْنَ بَيْنَ مَا لَمْ يَعْتَدَّ شَيْخٌ، وَالصَّادُ الْمُشِمُّ الزَّاءَ رَائِحَةً وَالْأَلِفُ الْمُفَخَّمُ التَّابِعُ لِمُفَخَّمٍ، وَاللَّامُ وَالنُّونُ الْمُفَخَّمُ وَالْمُخْفَى، مَا الصَّحِيحُ عِنْدَ وَاحِدٍ عَدَمُ كَوْنِهِمَا مِنْهَا كَالْمِيمِ السَّاكِنِ أُلْحِقَ بِهِ النُّونُ السَّاكِنُ الْمُدْغَمُ فِي الْيَاءِ وَالْوَاوِ، وَرَأْيُ الْوَاحِدِ مِنَ التَّعْرِيفِ.

وَهَلِ الْحَرْفُ قَبْلَ الْحَرَكَةِ، أَنْ يُسْكَنَ وَيَقُومَ بِنَفْسِهِ وَأَنْ وَمِنْهُ مَا لَا تَدْخُلُهُ، أَوْ بِخِلَافِ ذَلِكَ أَنْ إِذَا شُبِّعَتْ تَوَلَّدَ مِنْهَا، أَوْ لَمْ يُسْبِقْ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، مَا مَذْهَبُ الْإِمَامِ، خِلَافٌ، وَهَلِ الْحَرَكَاتُ مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ مَا أَكْثَرُ النُّحَاةِ أَنْ بِمَا سَبَقَ وَأَنْ لَمَّا لَمْ تَقْرِبْ أَشْيَاءُ مِنَ الْكَلَامِ بِالْحَرَكَاتِ الَّتِي أَصْلُ الْإِعْرَابِ

أُعْرِبَ بِالْحُرُوفِ، أَوْ بِخِلَافِ ذَلِكَ أَنْ بِمَا سَبَق أَيْضاً وَأَنِ اسْتُغْنِيَ فِي بَعْضِ كَلَامٍ عَنِ الْحُرُوفِ بِالْحَرَكَاتِ، أَوْ لَمْ يُسْبِقْ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، مَا الْإِمَامُ الْمَذْهَبُ.

فَلَا تُشْبِعْ أَوْ تُوَهِّنْ كَمَا لَا تُخَلِّسْ أَوْ تُوَفِّ إِشْبَاعاً أَوْ تُزَعِّجِ، الْفَتْحَ أَوْ وَالضَّمَ أَوْ وَالْكَسْرَ أَوْ السُّكُونَ، بِحَيْثُ يَصِيرُ أَلِفاً أَوْ وَوَاوًا أَوْ وَيَاءً أَوْ سُكُوناً أَوْ تَشْدِيداً أَوْ سُكُوتاً أَوْ حَرَكَةً وَأَوْ بَعْضَهَا.

وَطَفِّفْ أَوَاخِرَ الْكَلِمِ كَانَتْ مُتَحَرِّكَةً لَمْ تَكُنْ حَرْفاً خَفِيّاً، كَانَتْ (هَيُّواْ) مَا لَا يَتَحَرَّكُ الْآخَرُ، أَوْ حَلْقِيّاً أَوْ اِجْتِمَاعَ مِثْلَيْنِ سِيَّمَا خَفِيَّيْنِ أَوْ حَلْقِيَّيْنِ، وَأَخَصُّ خَفِيَّيْنِ حَلْقِيَّيْنِ يُشْبَعُ كَيْفَ وَأَيْنَ إِلَّا مَا.

وَتُبَيِّنْ وَتُخَلِّسِ الْوَاوَ فَتْحَهُ عَنْ ضَمٍّ يُخْلَسُ سِيَّمَا شُدِّدَ، وَالْفَتْحَ عَنْ أَلِفٍ أَوِ الْيَاءَ عَنْ كَسْرٍ الْكَسْرَ سِيَّمَا الْيَاءُ شُدِّدَ، وَمَا الْيَاءُ الْإِشْبَاعُ لَا يُفْرَطُ، وَفَرِّقْ بَيْنَ مَا شُبِّعَ وَمَا خُلِّسَ.

وَبَيِّنْ سُكُونَ مَا عَنْهُ يَاءَانِ حُرِّكَتَا لَا بِتَفْرِيطٍ أَوْ عَنْهُ وَاوٌ، وَتُشْبِعِ اللَّامَ وَالشِّينَ وَالطَّاءَ وَالظَّاءَ وَالصَّادَ وَالْغَيْنَ عَنْهُ قَافٌ أَوْ رَاءٌ، وَالرَّاءَ سِيَّمَا وَلِيَهُ الضَّادُ، السُّكُونَ، وَكُلَّ مُعْجَمٍ وَلِيَهُ هَمْزٌ، وَتُسَوِّ تَوَالِي الْحَرَكَاتِ.

وَبَيِّنِ الْمُشَدَّدَ سِيَّمَا لَقِيَ مِثْلَهُ وَآكَدُ الْمِثْلُ مُشَدَّداً وَأَبْلَغُ فِي كَنَحْوِ {أُمَمٍ مِّمَّن مَّعَكَ}، وَشَدِّدِ الرَّاءَ تَشْدِيداً بَالِغاً تُخْفِي التَّكْرِيرَ، وَاللَّامَ الْمُفَخَّمَ فِي الْجَلَالِ، وَلَوْ كَانَ أَشَدَّ لَلْمَذْهَبُ، فَمَا أُدْغِمَ صَحِيحاً، فَمَا غَيْرُ ذَلِكَ، وَفِي الْوَقْفِ إِذَا لَمْ يُرَمْ أَبْلَغُ مَنْ فِي الْوَصْلِ سِوَى الْوَاوِ وَالْيَاءِ فَكَالْوَقْفِ لَكِنْ دُونَ، وَهَلِ الْأَشَدُّ فَالْأَشَدُّ التَرْتِيبَ أَوْ حَسْبَ الصِّفَاتِ قُوَّةً مَا مَذْهَبُ الْإِمَامِ، قَوْلَانِ.

بَابُ صِفَاتِ الْحُرُوفِ

فَهَمَسَتْ فَحَثَّهُ شَخْصٌ سَكَتَ، وَشَدَّدَتْ أَجِدُ قَطٍ بَكَتْ، وَعَلَتْ قِظْ خُصَّ ضَغْطٍ، وَأَطْبَقَتِ الطَّاءَ وَالصَّادَ كَيْفَ، وَأَذْلَقَتْ فِرَّ مِنْ لُبٍّ، مَا ضَدَّدَتِ الْبَاقِيَ سِوَى بَيْنَ الشِّدَّةِ وَالرِّخَاءِ، مَا هَلْ لِنْ عَمَرُ، مَا مَذْهَبِي أَوْ وَلِيَنَا عُمَرُ، خِلَافٌ، وَأَصْفَرَتِ الصَّادَ وَالزَّاءَ وَالسِّينَ، وَقَلْقَلَتْ قُطْبَ جَدٍّ، لَا وَالْهَمْزُ أَوْ وَالتَّاءُ أَوْ وَالْكَافُ مَا الْجُمْهُورُ، أَوْ شَيْخٌ أَوَ الْمُبَرّدُ، وَلَيَّنَتِ الْوَاوَ وَالْيَاءَ سُكِنَا عَنْ فَتْحٍ، وَانْحَرَفَتِ اللَّامَ وَالرَّاءَ وَكَرَّرَتْهُ يُحْتَرَزُ عَنْهُ، وَأَفْشَتْ أَوْ أَخْلَطَتِ الشِّينَ، وَهَلْ وَالضَّادَ وَوَالْفَاءَ وَوَالثَّاءَ وَوَالْيَاءَ وَالْوَاوَ وَوَالْمِيمَ وَوَالرَّاءَ وَوَالصَّفِيرَ وَوَالنُّونَ، خِلَافٌ، أَوَ الْخِلَافُ لَفْظِيٌّ مَا مَذْهَبِي، وَاسْتَطَالَتِ الضَّادَ، وَغَنَّتِ النُّونَ مَا الْأَغَنُّ خَالَفَ الْغَيْرُ مَذْهَبَ الْجُمْهُورِ، وَالْمِيمَ، مَا فِي السَّاكِنِ الْمُدْغَمِ فَالْمُخْفَى فَالْمُظْهَرُ فَالْمُحَرَّكُ، وَلَيْسَتْ مَرَاتِبَ، مَا مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ وَهَمَ غَيْرُ الْإِمَامَ، مَا هِيَ عَلَى قُوَّةٍ وَضُعْفٍ صِفَاتُهَا سِوَى مَا لَيَّنَتْ أَحْرُفَهُ وَمَا الْحَرْفُ حَرَكَاتُهُ فَحَسْبُ الْحَرْفِ ثُمَّ الْحَرَكَةِ، حَسْبَ الْحُلُولِ بِالْإِنْكِرَاطِ، وَالسُّكُونُ يَتْبَعُ الْحَرَكَةَ إِلَّا مَا، وَجَهَرَتِ الْجَمِيعَ مَبْدَأَهُ وَلَوْ مَا هَمَسَتْ.

وَأَقْوَى الصِّفَاتِ الْجَهْرُ فَالشِّدَّةُ فَالْإِطْبَاقُ فَالْإِسْتِعْلَاءُ فَالْإِنْحِرَافُ فَالْكَرُّ فَالْقَلْقَلُ فَالطَّوْلُ فَالصَّفْرُ فَالْفَشَاءُ، مَا الْأَضْعَفُ الْبَيِّنِي فَالْهُمْسُ فَالرِّخْوُ فَالْإِنْفِتَاحُ فَالسَّفْلُ فَالذَّلْقُ فَاللِّينُ، وَالْحَرْفُ الطَّاءُ وَالضَّادُ وَالظَّاءُ وَالْقَافُ وَالصَّادُ وَالْجِيمُ وَالدَّالُ وَالْغَيْنُ وَالرَّاءُ وَالزَّاءُ وَالْبَاءُ وَالْهَمْزُ وَالْأَلِفُ وَالتَّاءُ وَالْخَاءُ وَالذَّالُ وَالْعَيْنُ وَالْكَافُ وَالسِّينُ وَالشِّينُ وَاللَّامُ وَالْوَاوُ وَالْيَاءُ وَالنُّونُ وَالْمِيمُ وَالثَّاءُ وَالْحَاءُ وَالْفَاءُ وَالْهَاءُ.

وَمِيزَانِيَّةٌ الْجَهْرُ أَوَ الْهُمْسُ أَوُ الشِّدَّةُ أَوِ الرِّخْوُ أَوَ الْعُلْوِ أَوَ السُّفْلُ أَوَ الطَّبْقُ أَوَ الْفَتْحُ أَوَ الذَّلْقُ أَوَ الصَّفْرُ أَوَ الْبَيِّنِي أَوَ الْقَلْقَلُ أَوَ اللِّينُ أَوَ الْحَرْفُ، الطَّاءُ وَالضَّادُ وَالظَّاءُ وَالْقَافُ وَالْجِيمُ وَالدَّالُ وَالْغَيْنُ وَالرَّاءُ وَالزَّاءُ وَالْبَاءُ وَالْهَمْزُ وَالذَّالُ وَاللَّامُ وَالْوَاوُ وَالْيَاءُ وَالنُّونُ وَالْمِيمُ أَوَ الصَّادُ وَالتَّاءُ وَالْخَاءُ وَالْكَافُ وَالسِّينُ وَالشِّينُ وَالثَّاءُ وَالْحَاءُ وَالْفَاءُ وَالْهَاءُ أَوَ الطَّاءُ وَالْقَافُ وَالْجِيمُ وَالدَّالُ وَالْبَاءُ وَالْهَمْزُ وَالتَّاءُ وَالْكَافُ أَوَ الضَّادُ وَالظَّاءُ وَالصَّادُ وَالْغَيْنُ وَالزَّايُ وَالْأَلِفُ وَالْخَاءُ وَالذَّالُ وَالسِّينُ وَالشِّينُ وَالْوَاوُ وَالْيَاءُ وَالثَّاءُ وَالْحَاءُ وَالْفَاءُ وَالْهَاءُ أَوَ الطَّاءُ وَالضَّادُ وَالظَّاءُ وَالْقَافُ وَالصَّادُ وَالْغَيْنُ وَالْخَاءُ أَوَ الْجِيمُ وَالدَّالُ وَالرَّاءُ وَالزَّاءُ وَالْبَاءُ وَالْهَمْزُ وَالْأَلِفُ وَالتَّاءُ وَالذَّالُ وَالْعَيْنُ وَالسِّينُ وَالشِّينُ وَاللَّامُ وَالْوَاوُ وَالْيَاءُ وَالنُّونُ وَالْمِيمُ وَالثَّاءُ وَالْحَاءُ وَالْفَاءُ وَالْهَاءُ أَوَ الطَّاءُ وَالضَّادُ وَالظَّاءُ وَالصَّادُ أَوَ الْفَاءُ وَالْجِيمُ وَالدَّالُ وَالْغَيْنُ وَالرَّاءُ وَالزَّاءُ وَالْبَاءُ وَالْهَمْزُ وَالْأَلِفُ وَالتَّاءُ وَالْخَاءُ وَالذَّالُ وَالْعَيْنُ وَالْكَافُ وَالسِّينُ وَالشِّينُ وَاللَّامُ وَالْوَاوُ وَالْيَاءُ وَالنَّونُ وَالْمِيمُ وَالثَّاءُ وَالْحَاءُ وَالْفَاءُ وَالْهَاءُ أَوَ الرَّاءُ وَالْبَاءُ

وَاللَّامُ وَالنُّونُ وَالْمِيمُ وَالْفَاءُ أَوَ الصَّادُ وَالزَّاءُ وَالسِّينُ أَوَ الْغَيْنُ وَاللَّامُ وَالنُّونُ وَالرَّاءُ وَالْمِيمُ أَوَ الطَّاءُ وَالْقَافُ وَالْجِيمُ وَالدَّالُ وَالْبَاءُ أَوَ الْيَاءُ وَالْوَاوُ أَوَ الرَّاءُ وَاللَّامُ.

فَفَخِّمْ مَا عَلَتْ أَخَصُّهُ مَا أَطْبَقَتْ، مَا فُتِحَ عَلَى أَلِفٍ فَعَلَى غَيْرِهِ فَمَا ضُمَّ عَلَى غَيْرِ وَاوٍ فَمَا عَلَيْهِ فَمَا سُكِنَ عَنْ فَتْحٍ فَعَنْ ضَمٍّ فَعَنْ كَسْرٍ فَمَا كُسِرَ عَلَى غَيْرِ يَاءٍ فَمَا عَلَيْهِ، تُشْرِبُهُ صَوْتاً يَقْرُبُ مِنَ الْوَاوِ الْمَدِّيَّةِ، وَرَقِّقْ مَا سِوَاهُ تُشِمّهُ صَوْتاً يَقْرُبُ مِنَ الْيَاءِ الْمَدِّيَّةِ، سِوَى الْأَلِفُ يَتْبَعُ مَا قَبْلَهُ، وَهَلْ وَالْوَاو الْمَدِّيَّة تُفَخَّمُ عَنْ مُفَخَّمٍ مَا غَيْرٌ خَالَفَ ظَاهِرَ الْجُمْهُورِ، وَالرَّاءِ فِي الْوَصْلِ فُتِحَتْ تُفَخِّمُ لَا عَنْ كَسْرٍ لَزِمَ وَاتَّصَلَ فِي مَوَاضِعَ وَلَوْ حَالَ سَاكِنٌ لَيْسَ مُسْتَعْلاً، إِلَّا {إِخْرَاج}، أَوْ يَاءٍ سُكِنَ، فَالْأَزْرَقُ لَمْ يَكُ عَلَى مُسْتَعْلٍ خُلِفَ فِي {الْإِشْرَاق}، أَوْ تَكَرَّرَ، أَوْ فِي الْأَعْجَمِي، وَهَلْ وَأَوْ مُنَوَّنٌ مَا كَالْهُذَلِي أَوْ لَا، مَا كَأَبِي الْحَسْنِ بْنِ غَلْبُونِ قَرَأَ عَلَيْهِ إِمَامُهُ، أَوْ وَأَوْ مَا عَنْ سَاكِنٍ صَحَّ وَظَهَرَ، مَا كَمَذْهَبِ إِمَامِنَا الْمَهْدَوِي الْعَدْلِ وَإِمَامٍ لَا الْمُدْغَمُ سِوَى مَنْ مَنِ اسْتَثْنَى {صِهْراً}، مَا كَالْمَهْدَوِي مَا لَمْ كَإِمَامِ الْعَدْلِ أَوْ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ، خِلَافٌ، أَجْمَعُواْ عَلَى اسْتِثْنَاءِ {مِصْراً، وَإِصْراً، وَقِطْراً، وَوِزْراً وَوِقْراً}، وَهَلِ الْمَذْهَبُ هَذَاكَ التَّرْقِيقُ فِي الْحَالَيْنِ مَا كَإِمَامِ الْعَدْلِ أَوْ فِي الْوَقْفِ مَا كَالْمَهْدَوِي، خِلَافٌ، أَوْ مَا عَلَى فَعِيلاً مَا مُفْرَدٌ، وَهَلْ وَلَا {إِرَمَ} أَوْ {سِرَاعاً، وَذِرَاعاً، وَذِرَاعَيْهِ} أَوْ {افْتِرَاءً عَلَى اللهِ، وَافْتِرَاءً عَلَيْهِ، وَمِرَاءً}، أَوْ {سَاحِرَانِ، وَتَنْتَصِرَانِ، وَطَهِّرَا} أَوْ {عَشِيرَتُكُمْ} أَوْ {وِزْرَكَ، وَذِكْرَكَ}، أَوْ {وِزْرَ أُخْرَى} أَوْ {إِجْرَامِي} أَوْ {حِذْرَكُمْ} أَوْ {لَعِبْرَةً، وَكِبْرَهُ} أَوَ {الْإِشْرَاق} أَوْ {حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ} مَا كَإِمَامٍ قَرَأَ إِمَامُهُ أَوْ مَا كَالْعَدْلِ أَوْ مَا كَإِمَامِي فِي أَحَدِ وَجْهَيِ الْجَامِعِ، أَوْ مَا كَذَلِكَ، أَوْ مَا كَذَلِكَ أَيْضاً، أَوْ مَا كَذَلِكَ أَيْضاً إِخْتَارَهُ، أَوْ مَا كَذَلِكَ أَيْضاً، أَوْ مَا كَإِمَامٍ أَوْ مَا الْقِيَاسُ، أَوْ مَا الْآخَرُونَ أَوْ مَا كَعَبْدِ الْجَبَّارِ أَوْ مَا كَإِمَامِنَا فِي أَحَدِ وَجْهَيِ الْجَامِعِ وَمَا الْأَصَحُّ لَمْ يُخْتَلَفْ وَقْفاً اِنْفَرَدَ بِهِ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ الْمَهْدَوِي، أَوْ لَا، مَا كَالْعَدْلِ أَوْ مَا كَشُرَيْحٍ أَوْ مَا كَالطَّبَرِي أَوْ مَا كَإِيَّاهُ أَيْضاً أَوْ مَا كَالْمَهْدَوِي أَوْ مَا كَإِمَامٍ أَوْ مَا كَإِيَّاهُ أَيْضاً، أَوْ مَا كَأَحَدِ وَجْهَيِ الْكَافِي أَوْ مَا كَإِمَامٍ أَوْ مَا كَإِيَّاهُ أَيْضاً أَوْ مَا الْآخَرُونَ اخْتَارَهُ إِمَامُهُمْ أَوْ مَا كَالْمَهْدَوِي، وَجْهَانِ، وَهَلْ وَلَا {بِشَرَرٍ} مَا كَالْعَدْلِ فِي الْحَالَيْنِ قَاسُواْ {الضَّرَرِ} لَمْ نَعْلَمْ أَحَداً مِنْهُمْ رَوَاهُ، وَإِنْ أَجَازَ شَيْخٌ أَوْ لَا مَا كَالْمَهْدَوِي، خِلَافٌ.

أَوْ ضُمَّتْ: لَا وَسْطَ الْكَلِمَةِ أَوْ آخِرَ عَنْ كَسْرٍ وَلَوْ حَالَ سَاكِنٌ أَوْ يَاءٍ سُكِنَ فَالْأَزْرَقُ، خَالَفَ مَنْ كَعَبْدِ الْجَبَّارِ، مَا الْأَصَحُّ وَالْجُمْهُورُ، وَهَلْ مَا الْجُمْهُورُ هَذَا، وَ{عِشْرُونَ، وَكَبُرَ مَا هُمْ} مَا كَعَدْلِ إِمَامِ الطَّبَرِي، أَوْ لَا، مَا كَالْمَهْدَوِي وَإِمَامٍ.

أَوْ سُكِنَتْ وَسْطاً، وَهَلْ وَ{قَرْيَةٌ، وَمَرْيَم} مَا مَذْهَبُ إِمَامِ الْقِيَاسِ الصَّحِيحِ أَوْ لَا مَا كَإِمَامِ الْمَهْدَوِي أَوْ لِوَرْشٍ مِنَ الْأَزْرَقِ مَا كَابْنِ بَلِيمَةَ لَمْ نَرْضَهُ، وَ{الْمَرْءُ} مَا كَالْعَدْلِ الْأَصَحِّ ذَهَبَ أَوْ لَا مَا كَالْأَهْوَازِي أَوْ لِوَرْشٍ مِنَ الْمِصْرِيِّينَ مَا كَالْأُذْفُورِي خِلَافَانِ، لَا عَنْ كَسْرٍ أَصَلَ، وَلَيْسَتْ عَلَى مُسْتَعْلٍ، شَذَّ غَلَطاً مَنْ خَالَفَ عَنْ وَرْشٍ مِنَ الْأَزْرَقِ، وَهَلْ وَ{فِرْق} أَنْ كُسِرَ الْمُسْتَعْلِي مَا كَإِمَامٍ أَوْ لَا، مَا مَذْهَبُ الْقِيَاسِ، وَجْهَانِ، وَوَ{مِرْفِقاً} مَا مَذْهَبُ الْإِمَامِ أَوْ لَا فَلِمَنْ كَسَرَ الْمِيمَ مَا بَعْضُهُمْ، خِلَافٌ، وَلَا عَنْ كَسْرٍ تَطَرَّفَتْ وَلَوْ عَلَى مُسْتَعْلٍ.

وَفِي الْوَقْفِ: بِالسُّكُونِ الْمُجَرَّدِ فَقَطْ إِنْ سَاكِنَةٌ أَوْ مَفْتُوحَةٌ أَوْ مَكْسُورَةٌ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ أَوْ لِلنَّقْلِ، أَوْ بِهِ وَبِالرُّومِ إِنِ الْكَسْرُ لِلْإِعْرَابِ أَوَ الْإِضَافَةِ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ يَائِهِ، أَوْ بِهِمَا وَبِالْإِشْمَامِ إِنْ رُفِعَتْ، فَرَقِّقْ مَتَى بِغَيْرِ الرُّومِ إِنْ عَنْ كَسْرٍ أَوْ يَاءٍ سُكِنَ أَوْ مُمَالٍ أَوْ مُرَقَّقٍ أَوْ سَاكِنٍ حَالَ، وَهَلْ فِي مَا تُفَخَّمُ وَلَوْ حَالَ سَاكِنٌ مَا الْمَشْهُورُ، أَوْ بِهِ حُرِّكَتْ كَسْرٌ أَوْ لِوَرْشَ مِنَ الْأَزْرَقِ إِنْ ضَمٌّ عَنْ كَسْرٍ أَوْ سَاكِنٍ حَالَ أَوْ يَاءٍ سُكِنَ، وَبَعْضُهُمْ كُسِرَتْ، وَهَلْ وَ{مِصْراً} وَ{الْقِطْر} مَا كَإِمَامِهِ أَوْ لَا مَا كَشُرَيْحٍ أَوَ {الْقِطْر} فَقَطْ مَا اِخْتَارَ الْإِمَامُ مَذْهَبَهُ، خِلَافٌ.

وَاللَّامِ: تُفَخِّمْ: عَنْ فَتْحٍ أَوْ ضَمٍّ مِنَ الْجَلَالَةِ شَذَّ الْأَهْوَازِي خَالَفَ عَنِ السُّوسِي وَرَوْحٍ مَا لَا يَصِحُّ وَلَا يُؤْخَذُ، وَهَلْ وَأَوَ الرَّاءِ الْمُمَالِ فِي كَالسُّوسِي مَا كَالْعَدْلِ وَعَدْلٍ أَوْ لَا مَا كَإِمَامِ ابْنِ الْحَاجِبِ، خِلَافٌ، وَأَوَ الْمُرَقَّقِ.

وَمِنْ غَيْرِهَا: اِخْتَصَّ الْمِصْرِيُّونَ مِنْ كَالْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ تُغَلَّظُ جَاوَرَهَا مُفَخَّمٌ، إِذَا عَنْ صَادٍ وَهَلْ أَوْ طَاءٍ مَا خَالَفَ بَعْضٌ اِسْتَثْنَى ابْنُ الْفَحَّامِ {الطَّلَاق، وَطَلَّقْتُمْ} أَوْ وَأَوْ ظَاءٍ مَا ابْنُ الْفَحَّامِ أَوَ الظَّاءِ إِنْ فُتِحَ، مَا الْمَهْدَوِي أَوْ إِنْ شُدِّدَ فَمِنْ إِمَامٍ، خِلَافٌ، فُتِحَتْ وَأَحَدُ الثَّلَاثَةِ فُتِحَ أَوْ سُكِنَ، وَهَلْ وَلَوْ عَلَى أَلِفٍ أُمِيلَ مَا كَإِمَامٍ أَوْ لَا مَا كَإِمَامِهِ اِقْتِضَاءً أَوْ فِي سِوَى رُؤُوسِ الْآيِ مَا كَإِمَامٍ، خِلَافٌ، وَهَلْ وَلَوْ حَالَ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ وَاللَّامِ أَلِفٌ مَا كَإِمَامِنَا فِي غَيْرِ التَّيْسِيرِ، أَوْ لَا مَا كَإِمَامٍ، أَوْ مَعَ الطَّاءِ فَقَطْ وَمَعَ الصَّادِ الْوَجْهَيْنِ مَا ابْنُ الْفَحَّامِ، خِلَافٌ، وَهَلْ أَوْ طَرَفَتْ وُقِفَ عَلَيْهَا مَا خِلَافُ كَابْنِ الْفَحَّامِ، وَمَا الْأَرْجَحُ خِلَافٌ أَوْ {صَلصَالٍ} مَا كَالْقَيْرَوَانِي أَوْ لَا مَا كَإِمَامِهِ أَوِ الْوَجْهَيْنِ مَا كَابْنِ الْفَحَّامِ، خِلَافٌ، شَذَّ مَنْ كَإِبْنِ الْفَحَّامِ ضُمَّتْ عَنِ الظَّاءِ أَوُ الضَّادِ سُكِنَا وَبَيْنَ مُسْتَعْلَيْنِ وَفِي غَيْرِ مَا ذُكِرَ.

بَابُ تَجْوِيدِ الْحُرُوفِ

فَسَلِّسِ الْهَمْزَ وَلَا تُغَلِّظْ إِذَا ابْتَدَأْتَ سِيَّمَا عَلَى أَلِفٍ أَوْ مُغَلَّظٍ أَوْ مُفَخَّمٍ أَوْ مُجَانِسٍ أَوْ مُقَارِبٍ أَوْ حَرْفِ الْمَدِّ، وَاحْفَظْ ضُمَّ أَوْ كُسِرَ عَنْ ضَمٍّ أَوْ كَسْرٍ أَوْ عَلَيْهِمَا أَوْ وُقِفَ عَلَيْهِ بِالسُّكُونِ طَرَفَ أَنْ تُظْهِرَ سِيَّمَا عَنْ سَاكِنٍ، وَبَيِّنِ الْهَاءَ سِيَّمَا تَكَرَّرَ مِنْ غَيْرِ عَجْلَةٍ وَلَا تَمْطِيطٍ، أَوْ عَلَى أَلِفٍ مَدِّيَّةٍ أَوْ تَحْتَ مُفَخَّمٍ أَوْ بَيْنَ أَلِفَيْنِ سِيَّمَا الْأَلِفُ عَنْ هَاءٍ أَوْ عَنْ حَاءِ الْهَاءُ أَوْ عَلَيْهِ أَوْ فَوْقَ الْعَيْنِ أَوْ سُكِنَ فَوْقَ أَيِّ هِجَاءٍ أَوْ تَحْتَ حَاءٍ، وَالْعَيْنَ مُنَعِّماً سِيَّمَا عَلَى هُمْسٍ أَوْ فَوْقَ أَلِفٍ أَوْ تَكَرَّرَ أَوْ سُكِنَ عَلَى هَاءٍ أَوْ غَيْنٍ عُجِمَ أَوْ هَمْزٍ أَوْ تَحْتَ هَاءٍ، وَاحْتُرِزَ عَنْ حَصْرِ الصَّوْتِ بِالْكُلِّيَّةِ شُدِّدَ، وَالْحَاءَ سِيَّمَا عَلَى أَلِفٍ أَوْ عَيْنٍ أَوْ مِثْلٍ أَوْ سُكِنَ قَبْلَ هَاءٍ أَوْ مُسْتَعْلٍ أَوْ بَيْنَ مُسْتَعْلَيْنِ، وَالْغَيْنَ عَلَى عَيْنٍ هُمِلَ أَوْ قَافٍ أَوْ هَاءٍ أَوْ سُكِنَ عَلَى أَيِّ هِجَاءٍ سِيَّمَا الشِّينُ عُجِمَ أَوِ الْقَافُ، وَالْخَاءَ تُخْلَصُ سُكِنَ، وَالْقَافَ سِيَّمَا تَكَرَّرَ أَوْ فَوْقَ أَوْ تَحْتَ كَافٍ وَهَلْ فِي الْإِدْغَامِ سُكِنَ نَقْصٌ مَا إِمَامٌ أَوْ كَمَالٌ مَا إِمَامُ الْجُمْهُورِ، خِلَافٌ، وَالْكَافَ سِيَّمَا تَكَرَّرَ عَلَى مَنْ أَظْهَرَ أَوْ شَدَّدَ أَوْ عَلَى هُمْسٍ أَوْ مُسْتَعْلٍ أَوْ أَلِفٍ أَوْ سُكِنَ أَوْ فِيمَا يُبْدَلُ مِنْهُ قَافٌ أَوِ اجْتَمَعَا أَوْ فِيمَا تَمَاثَلَا أَوْ عَنِ النُّونِ السَّاكِنِ أَوِ التَّنْوِينِ، وَالْجِيمَ سِيَّمَا سُكِنَ لُزُوماً سِيَّمَا عَلَى زَاءٍ أَوْ هُمْسٍ أَوْ عَرُوضاً أَوْ شُدِّدَ سِيَّمَا عَلَى خَفِيٍّ أَوْ مُجَانِسٍ شُدِّدَ أَوْ كَرَّرَ، وَالشِّينَ سِيَّمَا وَقَفْتَ أَوْ عَلَى جِيمٍ أَوْ مُسْتَعْلٍ أَوْ سُكِنَ عَلَى يَاءٍ، وَالْيَاءَ سِيَّمَا سُكِنَ عَنْ كَسْرٍ وَعَلَى مِثْلٍ أَوْ كُسِرَ فَوْقَ أَوْ تَحْتَ فَتْحٍ اَوْ فُتِحَ عَنْ كَسْرٍ وَفَوْقَ فَتْحٍ تُخَفِّفِ الْحَرْكَةَ أَوْ تَكَرَّرَ سِيَّمَا شُدِّدَ أَحْدُهُمَا كَسْراً أَوْ وَقَفْتَ بِغَيْرِ رُومٍ طَرَفَ أَحْوَجُ وَأَوْ عَلَى مُفَخَّمٍ، وَالضَّادَ سِيَّمَا عَلَى ظَاءٍ عُجِمَ أَوْ أَيِّ هِجَاءٍ أَوْ تَكَرَّرَ وَاللَّامَ سِيَّمَا عَلَى مُفَخَّمٍ أَوْ تَكَرَّرَ وَيُدْغَمُ فِي الْمِثْلِ وَالرَّاءِ سُكِنَ، يَظْهَرُ مِنَ الْفِعْلِ عَلَى نُونٍ حُرِّكَ أَوْ تَاءٍ ثُنِّيَ فَوْقَهُ وَمِنْ (قُلْ) عَلَى نُونٍ أَوْ سِينٍ أَوْ تَاءٍ أَوْ صَادٍ، وَالنُّونَ سِيَّمَا تَكَرَّرَ أَوِ الْأَوَّلُ شُدِّدَ، وَالرَّاءَ وَتُخْفِ تَكْرِيرَهُ لَمْ تُبَالِغْ سِيَّمَا شُدِّدَ أَوِ الْأَوَّلُ، وَالطَّاءَ سِيَّمَا شُدِّدَ أَوْ تَكَرَّرَ أَوْ سُكِنَ أَوْ وَعَلَى تَاءٍ تُدْغِمُ بِنَقْصٍ مُحْتَرِزاً عَنِ الْقَلْقَلَةِ، وَالدَّالَ سِيَّمَا سُكِنَ أَوْ لُزُوماً عَلَى أَيِّ مُعْجَمٍ سِيَّمَا النُّونُ أَوْ عَرُوضاً أَوْ تَكَرَّرَ سِيَّمَا بِتَشْدِيدٍ أَوْ بُدِلَ مِنْ تَاءٍ أَوْ تَحْتَ فَخْمٍ أَوْ عَلَى أَلِفٍ، وَالتَّاءَ سِيَّمَا شُدِّدَ أَوْ فِي اسْتَفْعَلَ وَافْتَعَلَ تَحْتَ سِينٍ أَوْ سُكِنَ أَوْ وَعَلَى أَيِّ عُجْمٍ أَوْ تَكَرَّرَ أَوْ عَلَى مُطْبَقٍ سِيَّمَا الطَّاءُ أَوْ سُكِنَ عَلَى تَاءٍ أَوْ دَالٍ أَوْ طَاءٍ تُدْغِمُ نَقْصاً فِي الطَّاءِ، وَالصَّادَ سِيَّمَا سُكِنَ عَلَى دَالٍ هُمِلَ خِلَافُ كَالْوَرَعِ أَوْ عَلَى طَاءٍ أَوْ تَاءٍ وَالسِّينَ سِيَّمَا سُكِنَ أَوْ وَوَلِيَهُ تَاءُ اِفْتَعَلَ أَوِ اسْتَفْعَلَ أَوْ عَلَى مُطْبَقٍ أَوْ تَاءٍ أَوْ جِيمٍ أَوِ اتَّصَلَ بِرَاءٍ فُخِّمَ وَالزَّاءَ سِيَّمَا سُكِنَ عَلَى هُمْسٍ أَوْ جَهْرٍ أَوْ أَلِفٍ أَوْ تَكَرَّرَ، وَالظَّاءَ سِيَّمَا

سُكِنَ عَلَى تَاءٍ يُظْهَرُ مَا لَا ثَانِيَ لِـ{أَوَ عَظْتَ} خِلَافُ مَا عَنْ كَالْبَصْرِي، وَالذَّالَ سِيَّمَا عَلَى فَخْمٍ أَوْ كَافٍ أَوْ قَافٍ أَوْ عَيْنٍ أَوْ أَلِفٍ أَوْ هُمْسٍ أَوْ نُونٍ أَوْ تَكَرَّرَ أَوْ سُكِنَ عَلَى ظَاءٍ يُدْغَمُ، وَالثَّاءَ سِيَّمَا تَكَرَّرَ أَوْ سُكِنَ عَلَى مُسْتَعْلٍ، وَالْفَاءَ سِيَّمَا عَلَى وَاوٍ أَوْ مِيمٍ أَوْ تَكَرَّرَ فِي الْمُظْهَرِ، وَالْوَاوَ سِيَّمَا ضُمَّ أَوْ وَعَلَى مِثْلٍ أَوْ كُسِرَ أَوْ سُكِنَ تَحْتَ ضَمٍّ وَفَوْقَ مِثْلٍ أَوْ شُدِّدَ، وَالْبَاءُ سِيَّمَا حُرِّكَ عَلَى مِثْلٍ أَوْ سُكِنَ سِيَّمَا عَلَى وَاوٍ أَوْ عَلَى فَخْمٍ سِيَّمَا حَالَ أَلِفٌ أَوْ بَيْنَ فَخْمَيْنِ أَوْ عَلَى خَفِيٍّ وَالْمِيمَ سِيَّمَا حُرِّكَ سِيَّمَا عَلَى فَخْمٍ أَوْ أَلِفٍ وَالْأَلِفَ.

بَابُ الْإِدْغَامِ

وَهُوَ خَلْطُ حَرْفَيْنِ أَنْ تَمَاثَلَا مَخْرَجاً وَصِفَةً أَوْ تَقَارَبَا مَخْرَجاً أَوْ صِفَةً أَوْ هُمَا أَوْ تَجَانَسَا اِتَّفَقَا مَخْرَجاً وَاخْتَلَفَا صِفَةً، وَهَلْ وَأَوْ تَشَارَكَا وَأَوْ تَلَاصَقَا وَأَوْ تَكَافَئَا مَا لَقَائِلٌ بِهِ، يَصِيرَانِ حَرْفاً وَاحِداً مُشَدَّداً يَرْتَفِعُ اللِّسَانُ بِهِمَا، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ، اِرْتِفَاعَةً وَاحِدَةً، تَجْعَلُ الْمُدْغَمَ مِثْلَ الْمُدْغَمِ فِيهِ، مَنَعَهُ كَوْنُ الْأَوَّلِ مِنَ الْأُولَيَيْنِ مُنَوَّناً أَوْ مُشَدَّداً أَوْ تَاءَ ضَمِيرٍ وَهَلْ لَا صِلَةُ الْهَاءِ مَا كَمَذْهَبِ الْإِمَامِ أَوْ لَا مَا ابْنُ مُجَاهِدٍ، خِلَافٌ، أَوْ زِيَادَةُ الصِّفَةِ وَلَوْ قَوِّيَّةٌ وَهَلْ أَوْ مَجْزُوماً مَا كَابْنِ مُجَاهِدِ أَوْ لَا مَا ابْنُ شَنْبُوذٍ وَالدَّاجُونِي أَوْ مِنَ الثَّانِي مَا مَذْهَبُ الْإِمَامِ، خِلَافٌ.

فَمَا تَحَرَّكَ حَرْفَيْهِ الْكَبِيرُ قُطْبُهُ الْبَصْرِيُّ مُتَمَاثِلُهُ كَلِمَةً {مَنَاسِكَكُمْ، وَسَلَكَكُمْ} وَكَلِمَتَيْنِ (يَوْمٌ حَنَثْتُ فِسْقَ غَرْبِكَ عَلَّهُ).

وَمُتَجَانِسُهُ وَمُتَقَارِبُ كَلِمَةً الْقَافُ تَحْتَ حَرَكَةٍ فِي الْكَافِ فَوْقَ مِيمِ جَمْعٍ، وَهَلْ أَوْ نُونُ جَمْعٍ مَا كَابْنِ فَرِحٍ اِخْتَارَ إِمَامُنَا أَوْ لَا مَا كَابْنِ مُجَاهِدٍ، وَكَلِمَتَيْنِ (رُضْ سَنَشُدَّ حُجَّتَكَ بَذْلَ قُثْمٍ) لَا الْمِيمُ عَلَى الْبَاءِ تُحْذَفُ حَرَكَتُهُ وَيُخْفَى.

وَمَا مِنْهُ سُكِنَ الصَّغِيرُ: يَجِبُ، إِلْتَقَيَا وَسُكِنَ أَوَّلُهُمَا، لَمْ يَكُنْ أَوَّلُ الْمِثْلَيْنِ هَا سَكْتَةٍ مَا الْأَرْجَحُ أَوْ حَرْفَ مَدٍّ أَدْغَمَ الْوَرَعُ وَهِشَامُ عِنْدَ الْوَقْفِ فِي كَلِمَةٍ كَانَ وَاواً أَوْ يَاءً وَالثَّانِي هَمْزاً وَلَا الْجِنْسَيْنِ أَوَ الْقَرِيبَيْنِ حَرْفَ حَلْقٍ، يَمْتَنِعُ الْأَوَّلُ حُرِّكَ وَالثَّانِي سُكِنَ، وَاللَّامُ فِي الرَّاءِ سَكَتَ حَفْصُ عَلَى {بَلْ رَانَ} وَمَا سِوَى فَعَلَى مَا عَلَيْهِ كُلٌّ.

وَالنُّونُ السَّاكِنُ يُحَرَّكُ لِإِلْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ وَلَوْ نُوِّنَ يَكُونُ الْإِسْمَ اِنْصَرَفَ وَاتَّصَلَ ثَبَتَ خَطاًّ فِي {وَكَأَيِّنْ} لَمْ يُضَفْ وَعَرِيَ عَنِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ، يُظْهَرُ عِنْدَ حُرُوفِ الْحَلْقِ وَهَلْ بِغُنَّةٍ أَوْ لَا أَوْ لَمْ تَظْهَرْ، خِلَافٌ، خَفَى مَدْنِيٌّ عِنْدَ مَا عُجِمَ، وَهَلْ وَ{الْمُنْخَنِقَةُ، وَإِنْ يَكُنْ غَنِياًّ، وَفَسَيُنْغِضُونَ}، مَا أَبُو الْعِزِّ مَذْهَبُ الْمُخْتَارِ وَمَا {الْمُنْخَنِقَةُ} اِبْنُ سِوَارٍ أَوْ لَا، خِلَافٌ، وَانْفَرَدَ كَابْنِ مَهْرَانَ قَالُونَ الْعُجْمَ اِسْتَثْنَى إِمَامُهُ الْآخَرَيْنِ، وَيُدْغَمُ فِي النُّونِ وَالْمِيمِ أَظْهَرَ الرَّوْعُ عِنْدَ الْمِيمِ مِنْ هِجَاءِ {طسم} وَهَلْ بِنَقْصٍ مَا إِمَامٌ أَوْ لَا مَا الْجُمْهُورُ أَوْ بِهِ فِي الْمِيمِ وَمَا يَقْتَضِي قِيَاسَ خِلَافِ الْغَيْرِ أَنْ لَوِ اسْتَمْذْهَبَ وَقِيَاسَ مَنْ كَابْنِ مُجَاهِدٍ مَا يَقْتَضِي قِيَاسَ خِلَافِ الْجُمْهُورِ وَبِكَمَالٍ فِي الْمِثْلِ مَا مَذْهَبٌ، وَفِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ لَا فِي كَلِمَةٍ وَهَلْ بِغُنَّةٍ مَا خِلَافُ الْعَاشِرِ عَنِ الْوَرْعِ وَقِيَاسَ كَ{بَسَطْتَّ} أَوَ (الْقَافُ فِي الْكَافِ) لَا مَا رِوَايَةٌ مَا إِمَامٌ هُنَاكَ

وَمَا رَامَهُ فِي الْمِيمِ فَعَطَفَ النُّونَ أَوْ لَا مَا الْبَاقِينَ أَوَ الدُّورِي عَنِ الْكِسَائِي فِي الْيَاءِ مَا جَعْفَرُ الصَّادِقُ أَوْ لَا مَا الضَّرِيرُ، خِلَافٌ، اِنْفَرَدَ سِبْطُ الْخَيَّاطِ قُنْبُلَ بِكَمَالِ الْيَاءَ وَهَلِ النَّاقِصُ إِدْغَامٌ أَوْ إِخْفَاءٌ مَا كَإِمَامِ عَدْلٍ، وَفِي اللَّامِ وَالرَّاءِ وَهَلْ بِكَمَالٍ مَا الْجُمْهُورُ أَوْ لَا مَا عَنْ كَالشَّامِي وَالْكُوفِي وَالْبَصْرِي وَالْمَدْنِي وَالْمَكِي كَابْنِ سِوَارٍ أَوْ لَا مَا كَأَبِي الْعِزِّ اِنْفَرَدَ أَبُو الْعَلَاءِ الْغَايَةَ الرَّاءَ اِبْنَ ذَكْوَانَ وَسِبْطُ الْخَيَّاطِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَاللَّامَ إِمَامُنَا قُنْبُلَ خَاصَّةً وَفِي هُمَا الزَّنَبِي وَعَنِ الْبَزِّي، خِلَافٌ، فَبِنَقَصٍ عَنْ كُلِّ قَارِئٍ، وَأَطْلَقَ مَنْ نَقَصَ فِي اللَّامِ وَلَوْ قَيَّدَ بِمَا اِنْفَصَلَ رَسْماً لَمَا اِخْتَارَهُ كَإِمَامِ مَذْهَبِي مَا {أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللهِ إِلَّا الْحَقّ، وَأَنْ لَا تَقُولُواْ عَلَى اللهِ إِلَّا الْحَقّ} الْأَعْرَافِ، وَ{أَنْ لَا مَلْجأَ مِنَ اللهِ} بَرَاءَةَ وَ{أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَنْ لَا تَعْبُدُواْ إِلَّا اللهَ} هُودِ وَقِصَّةِ نُوحٍ، وَ{أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئاً} الْحَجِّ وَ{أَنْ لَا تَعْبُدُواْ الشَّيْطَانَ} يَسِ وَ{أَنْ لَا تَعْلُواْ عَلَى اللهِ} الدُّخَانِ وَ{عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئاً} الْمُمْتَحَنَةِ وَ{أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ} الْقَلَمِ، وَخِلَافٌ {أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ} الْأَنْبِيَاءِ، وَيُقْلَبُ مِيماً مُخْفَاةً فَوْقَ الْبَاءِ تُظْهَرُ الْغُنَّةُ وَيُخْفَى عَلَى الْبَاقِي بِغُنَّةٍ.

وَهَلِ الْمِيمُ السَّاكِنُ عِنْدَ الْبَاءِ يُخْفَى بِغُنَّةٍ مَا كَإِمَامِ مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَوْ يُظْهَرُ مِنْ غَيْرِ غُنَّةٍ مَا إِمَامٌ، خِلَافٌ، وَيُدْغَمُ عِنْدَ الْمِثْلِ كَمَالاً وَيُظْهَرُ عِنْدَ الْبَاقِي أَشَدُّ عِنْدَ الْوَاوِ وَالْفَاءِ لَا اِظْهَارُ غُنَّةٍ، وَلَامُ أَلْ الْمُعَرَّفِ عِنْدَ سِوَى (إِبْغِ حَجَّكَ وَخَفْ عَقِيمَهُ.

بَابُ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ

وَالْمَدُّ زِيَادَةُ مَطٍّ فِي حَرْفِهِ عَلَى الطَّبِيعِي مَا لَا تَقُومُ ذَاتُ الْحَرْفِ دُونَهُ، حَيْثُ الْقَصْرِ تَرْكُ الزِّيَادَةِ وَإبْقَاءُ الطَّبِيعِي عَلَى حَالِهِ مَا حُرُوفُهُ الْأَلِفُ يَكُونُ فَوْقَهُ مَفْتُوحاً وَالْوَاوُ وَالْيَاءُ سُكِنَا عَنْ ضَمٍّ أَوْ كَسْرٍ، مَا الزِّيَادَةُ لِسَبَبٍ لَفْظِيٍّ أَوْ مَعْنَوِيٍّ، مَا اللَّفْظِيُّ: هَمْزٌ كَانَ قَبْلَهُ مَا سَنَقِفُ بِكَ، أَوْ بَعْدُ فِي كَلِمَةٍ أَوَ انْفَصَلَ، أَوْ سَاكِنٌ لَزِمَ أَوْ عَرَضَ وَأُدْغِمَ أَوْ أُظْهِرَ.

فَأَجْمَعُوا عَلَى الْمُتَّصِلِ وَاللَّازِمِ السَّاكِنِ مَدَّهُمَا اِخْتَلَفُواْ الْقَدْرَ، كَمَا الْآخَرَيْنِ الْمَدَّ وَالْقَصْرَ حَيْثُ مَنْ بِالْمَدِّ الْقَدْرَ.

فَالْمُتَّصِلُ الْإِتِّفَاقُ الْعِرَاقِيُّونَ إِلَّا الْقَلِيلَ وَالْمُغَارَبَةُ كَثِيرٌ مِنْهَا الْإِشْبَاعُ مِنْ غَيْرِ إِفْحَاشٍ وَلَا خُرُوجٍ، وَمَنْ إِلَى تَفَاضُلٍ مَرَاتِبُهُ، كَالْمُنْفَصِلِ، اِخْتَلَفُواْ الْكَمِّيَّةَ. فَإِشْبَاعٌ فَدُونَهُ مُثَلَّثٌ مَا كَطَاهِرِ ابْنِ غَلْبُونِ، أَظْهَرَ التَّيْسِيرُ فَوْقَ الْقَصْرِ مَرْتَبَةً أُخْرَى مَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ. وَالدُّونَ الْمُثَلَّثُ مَا كَالْأَهْوَازِي. وَالْإِشْبَاعُ وَمَا قَبْلَ تَحْتَهُ بِتَحْتِهِ فَوْقَ الْقَصْرِ مَا كَابْنِ مُجَاهِدٍ.

وَاللَّازِمُ السَّاكِنُ: الْإِشْبَاعُ مَا الْجُمْهُورُ، أَوَ الْمُحَقِّقُونَ أَرْبَعُ أَلِفَاتٍ وَمَنْ ثَلَاثُ وَالْحَادِرُونَ أَلِفَيْنِ مَا اِبْنُ مَهْرَانَ، أَظْهَرَ التَّجْرِيدُ الْمَرَاتِبَ كَالْمُتَّصِلِ، أَعْطِيَتْهُ فَحْوَى اِبْنِ بَلِيمَةَ، خَالَفَ الْآخِذِينَ مِنَ الْأَئِمَّةِ بِالْأَمْصَارِ، اِخْتَلَفُواْ الْقَدْرَ التَّعْيِينَ مَا الْمُحَقِّقُونَ الْإِشْبَاعُ وَالْأَكْثَرُونَ إِطْلَاقُ التَّمْكِينِ وَعَدْلٌ دُونَ مَا لِلْهَمْزِ، وَهَلِ الْمُدْغَمُ مِنْهُ أَشْبَعُ تَمْكِيناً مِنَ الْمُظْهَرِ مَا كَابْنِ مُجَاهِدٍ أَوَ الْعَكْسُ، أَوَ التَّسْوِيَةُ مَا مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ، خِلَافٌ.

وَالْمُنْفَصِلُ: طُولٌ وَتَوَسُّطٌ مَا كَابْنِ مُجَاهِدٍ، وَالتَّوَسُّطُ فَفَوْقَهُ الْمُثَنَّى مَا اِبْنُ الْفَحَّامِ، وَفَوْقَ الْقَصْرِ الْمُثَلَّثُ مَا كَالْأَهْوَازِي، وَفَوْقَ الْقَصْرِ الْمُثَنَّى وَالطُّولُ مَا ابْنُ شَيْطَا اِخْتَلَفُواْ التَّعْيِينَ.

فَفَوْقَ الْقَصْرِ الْمُرَبَّعُ مَا كَإِمَامٍ وَالطَّبَرِي مَنْ لَمْ يَذْكُرِ الْقَصْرَ الْمَحْضَ، وَالْمُسَدَّسُ مَا كَإِمَامِ جَامِعِ الْبَيَانِ، وَالْمُسَبَّعُ مَا الْهُذَلِي الْكَامِلُ، وَاِنْفَرَدَ وَرْشَ عَزَا كَابْنِ نَفِيسٍ وَهَمَ عَلَيْهِمْ، اِتَّفَقَ الطَّبَرِيَّ، أَظْهَرَا عِبَارَتَهُمَا عَدْمَ جَوَازِ الْقَصْرِ اَلْبَتَةَ، وَالْمُثَمَّنُ بِتَحْتِ الْقَصْرِ الْبَتْرُ مَا الْأَهْوَازِي، لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ، مَا لَا يَجُوزُ بِوَجْهٍ.

فَقَصْرُهُ الْمَحْضُ: مَدْنِي وَالْمَكِيُّ، سِوَى مَا اِتَّفَقَ الْهُذَلِي الطَّبَرِيَّ، اخْتُلِفَ عَنْ قَالُونَ فَكَابْنِ مُجَاهِدٍ وَوَرْشٍ مِنَ الْأَصْبَهَانِي فَكَابْنِ سِوَارٍ وَالْبَصْرِي مِنْ رِوَايَتَيْهِ فَكَابْنِ شَيْطَا خُصَّ الْإِدْغَامُ مَا الصَّحِيحُ وَمِنَ

السُّوسِي مَا كَالْمَهْدَوِي وَالْحَضْرَمِي فكالْأَهْوَازِي مَا الْمَشْهُورُ، وَهِشَامُ فَابْنُ مَهْرَانَ وَمِنَ الْحُلْوَانِي فَكَالْقَلَانِسِي وَحَفْصُ مِنِ ابْنِ الصَّبَّاحِ فَكَالْبَغْدَادِي وَمِنَ الْحُمَامِي اِبْنُ سِوَارٍ وَمِنَ الْفِيْلِ اَبُو الْعِزِّ.

وَفَوْقَ الْقَصْرِ: قُدِّرَ بِأَلِفَيْنِ أَوْ بِأَلِفِ وَنِصْفِ، مَا فِي الْمُتَّصِلِ لِأَصْحَابِ قَصْرِ الْمُنْفَصِلِ، عِنْدَ مَنْ رَبَّعَ الْمُتَّصِلَ، فَقَالُونُ فِي كَهَادِي الْقَيْرَوَانِي، وَالْحَضْرَمِي وَهِشَامُ وَحَفْصُ مِنِ ابْنِ الصَّبَّاحِ وَالْبَصْرِي أَظْهَرَ الْمُبَهَّجُ، وَالْمَدْنِي وَمَدْنِي وَالْحُلْوَانِي عَنْ هِشَامِ وَالْحَمَامِي عَنِ الْوَلِي عَنْ حَفْصِ وَالْبَصْرِي أَظْهَرَ التَّذْكَارُ، وَالْعَاشِرُ وَالْكِسَائِي سِوَى قُتَيْبَةَ الرَّوْضَةُ، وَالْمَدْنِي وَمَدْنِي وَالْبَصْرِي وَالْحَضْرَمِي وَالْحُلْوَانِي عَنْ هِشَامِ وَالْوَلِي عَنْ حَفْصِ غَايَةُ أَبِي الْعَلَاءِ، وَالْمَكِي وَالْمَدْنِي غَيْرُ وَرْشِ وَالْحُلْوَانِي عَنْ هِشَامِ وَالْبَصْرِي وَالْحَضْرَمِي تَلْخِيصُ الطَّبْرِي، وَقَالُونُ مِنَ الْحُلْوَانِي وَأَبُو نَشِيطِ وَالسُّوسِي وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَالْحُلْوَانِي عَنْ مَدْنِي فِي ابِنِ وَرْدَانَ وَالْقَوَاسُ عَنِ الْمَكِي كَامِلُ الْهُذَلِي.

وَفَوْقَ فَوْقَ الْقَصْرِ: قُدِّرَ بِثَلَاثِ أَوْ بِأَلْفَيْنِ وَنِصْفِ، فَالشَّامِي وَالْكِسَائِي فِي الضَّرْبَيْنِ فِي كَالتَّيْسِيرِ وَسِوَى قُتَيْبَةَ عَنْهُ جَامِعُ الْبَيَانِ، وَالْبَاقُونَ سِوَى الْوَرْعِ وَالْأَعْمَشِ وَمَنْ قَصَرَ وَأَحَدُ وَجْهَي الْبَصْرِي مِنَ الْأَدَاءِ، اِبْنُ مُجَاهِدِ، وَالْبَاقُونَ سِوَى وَرْشِ الْوَرَعِ مِنَ الْأَزْرَقِ، مَنْ رَتَّبَ الضَّرْبَيْنِ طُولَى وَوُسْطَى، وَفِي الْمُتَّصِلِ لِمَنْ قَصَرَ الْمُنْفَصِلَ، وَفِيهِمَا الْكِسَائِي وَالْكُوفِي مِنْ عَبْدِ الْبَاقِي وَالشَّامِي مِنَ الْفَاسِي وَأَبُو نَشِيطِ عَنْ قَالُونَ وَوَرْشُ مِنَ الْأَصْبَهَانِي وَالْبَصْرِي مِنَ الْفَاسِي وَالْمَالِكِي التَّجْرِيدُ، وَفِي الْمُنْفَصِلِ الْكُوفِيُّونَ سِوَى الْوَرْعِ وَعَمْرٍو عَنْ حَفْصِ وَالشَّامِيُّ سِوَى هِشَامِ الْمُبَهَّجُ، وَالْعَبْسِي عَنِ الْوَرَعِ وَابْنُ مُسْلِمِ عَنْ سُلَيْمِ وَمَنْ يَقْصُرُهُ سِوَى الْوَرَعِ غَيْرِ مَنْ تَقَدَّمَ عَنْهُ وَغَيْرُ الْأَعْشِي وَقُتَيْبَةَ وَالْحُمَامِي عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ الْمُسْتَنِيرُ، وَسِوَى الْوَرَعِ وَالْأَعْشِي جَامِعُ ابْنِ فَارِسِ، وَوَالْمِصْرِيِّينَ عَنْ وَرْشِ اِبْنُ خَيْرُونَ، وَالْكُوفِي سَوَى الْأَعْشِي وَالْكِسَائِي مِنْ قُتَيْبَةَ وَوَرْشُ مِنَ الْمِصْرِيِّينَ الرَّوْضَةُ، وَالْكُوفِي سِوَى الْأَعْشِي وَالْكِسَائِي قُتَيْبَةُ الرَّوْضَةُ، وَالْكِسَائِي وَابْنُ ذَكْوَانَ الْوَجِيزُ، وَمَنْ يَمُدُّ الْمُنْفَصِلَ سِوَى الْوَرَعِ وَابْنُ ذَكْوَانَ مِنَ الْأَخْفَشِ إِرْشَادُ أَبِي الْعِزِّ، وَالشَّامِي وَوَرْشُ مِنَ الْأَصْبَهَانِي وَبَاقِي مَدْنِي وَالدُّورِي وَغَيْرُهُ عَنِ الْبَصْرِي وَحَفْصُ مِنْ غَيْرِ عَمْرٍو، وَبَاقِي الْمَكِي، وَغَيْرُ وَرْشِ وَالْوَرَعِ وَالْأَعْشِي اِبْنُ مَهْرَانَ، وَالْكُوفِي فِي غَيْرِ الْأَعْشِي رَوْضَةُ أَبِي عَلِيِّ.

وَفَوْقَ فَوْقَ فَوْقَ الْقَصْرِ: قُدِّرَ بِأَرْبَعِ أَوْ بِثَلَاثِ وَنِصْفِ، فَالْكُوفِي الضَّرْبَانِ كَالتَّيْسِيرِ وَعَلَى عَبْدِ الْبَاقِي التَّجْرِيدُ وَالشَّامِي مِنَ الْفَاسِي سِوَى النَّقَّاشِ عَنِ الْحُلْوَانِي عَنْ هِشَامِ، وَالْمُنْفَصِلُ الْكُوفِي كَالتَّبْصِرَةِ، وَوَالْوَرْعُ مِنَ الرَّزَازِ عَنْ اِدْرِيسَ عَنِ الْعَاشِرِ عَنْهُ اِبْنُ خَيْرُونَ، وَالْوَرَعُ وَحْدَهُ غَايَةُ أَبِي الْعَلَاءِ، وَوَرْشُ وَحْدَهُ

تَلْخِيصُ الطَّبْرِي، وَأَبُو بَكْرٍ وَحَفْصُ مِنْ عُبَيْدِ وَابْنُ ذَكْوَانَ مِنَ الْأَخْفَشِ وَالْكِسَائِي مِنَ الدُّورِي الْكَامِلُ، وَأَبُو بَكْرٍ مِنَ الْأَعْشِي اِبْنُ مَهْرَانَ، وَالشَّامِي رَوْضَةُ الْمَالِكِي، مَا لَمْ يَكُنْ هِشَامُ مِنَ الْحَلْوَانِي.

وَفَوْقَ ذَلِكَ: قُدِّرَ بِخَمْسٍ أَوْ بِأَرْبَعٍ وَنِصْفٍ، فَالضَّرْبَانِ الْوَرْعُ وَوَرْشُ مِنَ الْأَزْرَقِ كَالتَّيْسِيرِ، أَوْ مِنْ خَلَّادِ وَمِنَ الْمِصْرِيِّينَ جَامِعُ الْبَيَانِ، وَالْوَرْعُ وَوَرْشُ مِنَ الْأَزْرَقِ وَهِشَامُ مِنَ النَّقَّاشِ عَنِ الْحَلْوَانِي التَّجْرِيدُ وَالْمُنْفَصِلُ الْوَرْعُ الْمُبهِجُ، وَسِوَى الْعَبْسِي وَعَلِيِّ بْنِ سَلْمِ عَنْ سُلَيْمِ عَنْهُ وَالْكِسَائِيُّ مِنْ قُتَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرٍ مِنَ الْأَعْشِي وَابْنُ ذَكْوَانَ مِنَ النَّقَّاشِ مِنَ الْحُمَامِي الْمُسْتَنِيرُ، وَالْوَرْعُ وَالْأَعْشِي كَالرَّوْضَةِ، وَالْوَرْعُ وَابْنُ ذَكْوَانَ مِنَ الْأَخْفَشِ إِرْشَادُ أَبِي الْعِزِّ وَالْوَرْعُ وَالْأَعْشِي وَقُتَيبَةُ وَالْحُمَامِي عَلَى الشَّامِي الْكِفَايَةُ وَالْوَرْعُ وَالْأَعْشِي وَقُتَيْبَةُ وَوَرْشُ مِنَ الْمِصْرِيِّينَ اِبْنُ خَيْرُونَ، وَالْأَعْشِي غَايَةُ أَبِي الْعَلَاءِ وَالْوَرَعُ كَتَلْخِيصِ الطَّبْرِي وَوَوَرْشُ الْوَجِيزُ وَالْوَرْعُ وَالْأَعْشِي وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ ذَكْوَانَ مِنَ الْأَخْفَشِ مِنَ النَّقَّاشِ مِنَ الْحُمَامِي التَّذْكَارُ، وَمَنْ لَمْ يَسْكُتِ الْوَرْعَ وَالْأَعْشِي عَنْ اَبِي بَكْرٍ وَقُتَيْبَةُ غَيْرُ النَّهَاوَنْدِي الْكَامِلُ، مَا فِي الْمُتَّصِلِ الْمَرْتَبَةُ الْجَمَاعَةُ يَنْبَغِي، عَنْ مَنْ لَمْ يَتَفَاوَتْ، وَكَذَا اللَّازِمُ.

وَفَوْقَهُ: بِخَمسٍ أَوْ بِأَقَلَّ، فَالْوَرَعُ مِنْ رَجَاءِ وَابْنِ قَلُوقا وَابْنِ رَزِينِ وَخَلَفُ مِنْ اِدْرِيسَ وَالْمُخْفِي وَغَيْرُهُمْ مِنْ اَصْحَابِ السَّكْتِ عَنْهُ وَالشَّمُونِي عَنِ الْأَعْشِي غَيْرِ ابْنِ أَبِي أُمَيَّةَ وَالزَّنَدِ وَأُبَيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ وَوَرْشُ مِنْ غَيْرِ الْأَصْبَهَانِي عَنْهُ وَغَيْرُ مَنْ فِي السَّابِعَةِ الْكَامِلُ، وَالْكِسَائِي مِنْ قُتَيْبَةَ غَايَةُ أَبِي الْعَلَاءِ وَوَرْشُ ابْنِ مَهْرَانَ وَالْوَرْعُ غَيْرُ خَلَّادٍ وَأَبُو بَكْرٍ مِنَ الشَّمُونِي عَنِ الْأَعْشِي عَنْهُ وَحَفْصُ فِي الْأَشْنَانِي عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ وَقُتَيْبَةُ مِنَ الْكِسَائِي جَامِعُ الْبَيَانِ، خَالَفَ التَّيْسِيرَ وَالْمُفْرَدَاتِ حَيْثُ وَحَّدَ الْوَرْعَ، وَالصَّوَابُ أَنَّ الْمَرْتَبَةَ لِأَصْحَابِ السَّكْتِ. وَفَوْقَ ذَلِكَ الْإِفْرَاطُ: قُدِّرَ بِستٍّ، فَوَهَمَ وَرْشَ فِي كَالْحَدَّادِ الْكَامِلُ اِنْفَرَدَ وَشَذَّ.

وَإِنَّمَا الْإِخْتِلَافُ فِي تَقْدِيرِ الْمَرَاتِبِ بِالْأَلِفَاتِ لَفْظِيٌّ جَرَى عَلَى طِبَاعِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ، لَمْ يَخْرُجْ عَنِ الْمُتَعَارِفِ وَالْمُتَعَالِمِ.

فَطَاهِرُ بْنُ غَلَبُونِ: أَنَّ الْمَكِيَّ وَأَبَا شُعَيْبٍ وَقَالُونَ سِوَى أَبِي نَشِيطٍ وَالْحَضْرَمِي، يُوَسِّطُونَ الْمُتَّصِلَ وَيُقْصِرُونَ الْمُنْفَصِلَ، وَالْبَاقُونَ يُشْبِعُونَ الضَّرْبَيْنِ، تَفَاضَلُواْ، مَا وَرْشُ الْوَرَعِ فَالْكُوفِي تَحْتَهُ الشَّامِي وَالْكِسَائِي فَقَالُونُ مِنْ أَبِي نَشِيطِ وَالدُّورِي عَنْ أَبِي عَمْرٍو.

وَإِمَامُ التَّيْسِيرِ: أَنَّ الْمَكِيَّ وَقَالُونَ بِخُلْفٍ وَأَبَا شُعَيْبٍ وَغَيْرَهُ عَنِ الْيَزِيدِي يُقْصِرُونَ وَمِثْلُ الْمُنْفَصِلُ، وَالْبَاقُونَ يُطَوِّلُونَ مَا وَرْشُ الْوَرَعِ أَطْوَلُ الضَّرْبَيْنِ فَالْكُوفِي تَحْتَهُ الشَّامِي وَالْكِسَائِي، دُونَهُمَا الْبَصْرِي مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَقَالُونُ مِنْ أَبِي نَشِيطٍ بِخُلْفٍ.

وَجَامِعُ الْبَيَانِ: أَطْوَلُ الضَّرْبَيْنِ الْوَرْعُ فِي غَيْرِ خَلَّادٍ وَأَبِي بَكْرٍ فِي الشَّمُونِي عَنِ الْأَعْشِي عَنْهُ وَحَفْصُ فِي الْأَشْنَانِي عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ، فَالْوَرَعُ فِي خَلَّادِ وَالْمَدْنِي فِي وَرْشِ مِنَ الْمِصْرِيِّينَ فَالْكُوفِي مِنَ الشَّمُونِي عَنِ الْأَعْشِي وَفِي غَيْرِ الْأَشْنَانِي عَنْ حَفْصِ فَالْكِسَائِي فِي غَيْرِ قُتَيْبَةَ وَالشَّامِي فَالْبَصْرِي مِنِ ابْنِ مُجَاهِدِ وَسَائِرُ الْبَغْدَادِيِّينَ وَالْمَدْنِي مِنْ أَبِي نَشِيطِ عَنْ قَالُونَ فَالْمَكِي مَنْ تَابَعَهُ عَلَى التَّمْيِيزِ بَيْنَ مَا مِنْ كَلِمَةٍ وَمِنْ كَلِمَتَيْنِ.

وَالتَّبْصِرَةُ: أَنَّ الْمَكِيَّ وَالْبَصْرِي فِي السُّوسِي وَالْحُلْوَانِي عَنْ قَالُونَ قَصْرُ الْمُنْفَصِلِ، وَأَبَا نَشِيطِ عَنْ قَالُونَ وَالْبَصْرِيَ فِي الدُّورِي التَّمْكِينُ وَالشَّامِيَّ وَالْكِسائِي أَزْيَدُ قَلِيلاً وَأَزْيَدُ الْكُوفِي وَفَوْقَهُ وَرْشُ الْوَرَعِ.

وَالْمَهْدَوِي الْهِدَايَةُ: أَطْوَلُ الْمُنْفَصِلِ وَرْشُ الْوَرَعِ فَالْكُوفِي فَالشَّامِي وَالْكِسَائِي تَحْتَهُمَا أَبُو نَشِيطِ وَالدُّورِي عَنِ الْيَزِيدِي فَالْبَاقُونَ.

وَالْكَافِي: أَطْوَلُ الْمُنْفَصِلِ وَرْشُ الْوَرَعِ فَوْقَ الْكُوفِي تَحْتَهُ الشَّامِي وَالْكِسَائِي فَقَالوُنُ وَالدُّورِي عَنِ الْيَزِيدِي فَالْمَكِي وَأَبُو شُعَيْبٍ، مَا قَرَأَ قَالُونَ وَالدُّورِي عَنِ الْيَزِيدِي كَالْمَكِي وَأَبِي شُعَيْبِ.

وَالْأَهْوَازِي الْوَجِيزُ: أَنَّ الْمَكِيَّ وَالْبَصْرِيَّ وَالْحَضْرَمِي وَقَالُونَ وَهِشَامَ الْمُنْفَصِلُ الْقَصْرُ، وَأَطْوَلُ الْبَاقِينَ وَرْشُ الْوَرَعِ فَوْقَ الْكُوفِي تَحْتَهُ الْكِسَائِي وَابْنُ ذَكْوَانَ، وَالْمُتَّصِلُ أَجْمَعُواْ عَلَى مَدِّهِ تَفَاضَلُواْ.

وَابْنُ الْفَحَّامِ التَّجْرِيدُ: أَنَّ الْوَرَعَ وَهِشَامَ مِنَ الْحَلْوَانِي مِنَ النَّقَّاشِ وَوَرْشَ مِنَ الْأَزْرَقِ وَيُونُسَ الضَّرْبَيْنِ الْإِشْبَاعُ، فَعَبْدُ الْبَاقِي عَنِ الْكُوفِي وَالشَّامِي مِنَ الْفَارِسِي سِوَى هِشَامِ مِنَ الْحَلْوَانِي مِنَ النَّقَّاشِ فَالْكِسَائِي وَالشَّامِي مِنْ عَبْدِ الْبَاقِي وَأَبُو نَشِيطِ الْأَصْبَهَانِي عَنْ وَرْشِ وَالْفَارِسِي مِنَ الْإِظْهَارِ وَالْبَاقُونَ لَمْ يمُدُّواْ حَرْفاً لِحَرْفٍ.

وَالطَّبْرِي التَّلْخِيصُ: إِنَّ حِجَازِياً غَيْرَ وَرْشِ وَالْحُلْوَانِيَّ عَنْ هِشَامِ يَتْرُكُونَ مَدَّ حَرْفٍ لِحَرْفٍ وَيُمَكِّنُونَ تَمْكِيناً، وَالْكُوفِي وَالْكِسَائِيَّ وَالشَّامِي غَيْرَ الْحَلْوَانِي التَّوَسُّطُ فَوْقَهُمْ وَرْشُ وَالْوَرَعُ أَطْوَلُهُ .

وَابْنُ الْبَاذِشِ الْإِقْنَاعُ: أَطْوَلُ الضَّرْبَيْنِ وَرْشُ الْوَرَعِ تَقَارَبَا فَوْقَ الْكُوفِي يَلِيهِ الْكِسَائِي وَالشَّامِي غَيْرُ الْحَلْوَانِي مِنْ غَيْرِ ابْنِ عَبْدَانِ فَالْبَصْرِي مِنْ طَرِيقَي ابْنِ مُجَاهِدِ وَقَالُونُ مِنْ أَبِي نَشِيطٍ غَيْرِ الْفَرْضِي.

وَابْنُ شَيْطَا: الْمَكِيُّ وَالْبَصْرِي أَدْغَمَ الْمُنْفَصِلُ الْقَصْرُ وَالْمَدْنِي وَالْبَصْرِي أَظْهَرَ وَحُلْوَانِي هِشَامِ وَحُمَامِي الْوَلِيِّ عَنْ حَفْصِ التَّوَسُّطُ، وَالْبَاقُونَ الْإِشْبَاعُ لَمْ يَفْحِشُواْ أَتَمُّهُمُ الْوَرَعُ وَالْأَعْشِي وَقُتَيْبَةُ وَالْحُمَامِي عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَتَقَارَبَ الْبَاقِي.

وَأَبُو الْعَلَاءِ الْغَايَةُ: الْمُنْفَصِلُ تَمَكَّنَهُ حِجَازِي وَالْحَلْوَانِي عَنْ هِشَامِ وَوَلِيُّ حَفْصِ، أَقْصَرُهُمُ الْمَكِي، وَالْبَاقُونَ الْإِسْتِيفَاءُ أَطْوَلُهُمُ الْوَرَعُ فَالْأَعْشِي فَقُتَيْبَةُ، وَالْمُتَّصِلُ أَجْمَعُواْ عَلَى إِشْبَاعِهِ.

وَسِبْطُ خَيَّاطِ الْمُبهَجُ: الْمُنْفَصِلُ الْمَكِيُّ وَابْنُ مُحِيضِ التَّمْكِينُ الْيَسِيرُ السَّهْلُ، أَوَ الْقَصْرُ الْمَحْضُ فَوَالْبَصْرِي أَدْغَمَ. وَالْمَدْنِي سِوَى قَالُونَ مِنْ أَبِي مَرْوَانَ وَأَبِي سُلَيْمَانَ وَهِشَامُ وَحَفْصُ مِنِ ابْنِ الصَّبَّاحِ وَالْحَضْرِمِي التَّوَسُّطُ. وَالشَّنْبُوذِي عَنِ الْأَعْمَشِ وَابْنُ الصَّبَّاحِ وَالشَّامِي غَيْرُ هِشَامِ وَأَبُو سُلَيْمَانَ وَأَبُو مَرْوَانَ عَنْ قَالُونَ الْإِشْبَاعُ أَطْوَلُ الْوَرْعُ قَارَبَهُ قُتَيْبَةُ فَالشَّامِي غَيْرُ هِشَامِ، وَالْمُتَّصِلُ الْإِتِّفَاقُ التَّمْكِينُ الْوَافِي.

وَالْكِفَايَةُ كِفَايَتُهُ: الْمُنْفَصِلُ الْكُوفِي وَالْكِسَائِي وَالْعَاشِرُ التَّامُّ، وَالْبَاقُونَ التَّمْكِينُ، أَقْصَرُ الشَّامِي، وَالْمُتَّصِلُ الْمَدُّ الْإِجْمَاعُ تَفَاوَتُواْ.

وَالْمُنْفَصِلُ الْقَلَانِسِي الْإِرْشَادُ: أَهْلُ الْحِجَازِ وَالْبُصْرَةِ التَّمْكِينُ وَالْبَاقُونَ الْمَدُّ، أَطْوَلُ الْوَرَعُ وَابْنُ ذَكْوَانَ مِنَ الْأَخْفَشِ.

وَالْكِفَايَةُ كِفَايَتُهُ: الْمُنْفَصِلُ التَّمْكِينُ وَلِيُّ حَفْصِ وَأَهْلُ الْحِجَازِ وَالْبُصْرَةِ وَابْنُ عَبْدَانَ عَنْ هِشَامِ، أَطْوَلُ الْوَرْعُ وَالْأَعْشِي وَقُتَيْبَةُ أَطْوَلُ الْكِسَائِي وَالشَّامِي مِنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَالتَّوَسُّطُ الْآخَرُونَ أَطْوَلُ الْكُوفِي خِلَافُ الْإِرْشَادِ.

وَالْمُسْتَنِيرُ: الْمُنْفَصِلُ أَهْلُ الْحِجَازِ غَيْرُ الْأَزْرَقِ وَأَبِي الْأَزْهَرِ عَنْ وَرْشِ وَهِشَامُ مِنَ الْحَلْوَانِي وَوَلِيُّ حَفْصِ مِنَ الْحُمَامِي وَأَهْلُ الْبُصْرَةِ التَّمْكِينُ، وَالْوَرَعُ غَيْرُ الْعَبْسِي وَعَلِيُّ بْنُ سَلَمِ وَالْأَعْشِي وَقُتَيْبَةُ الْإِشْبَاعُ، أَوَ التَّمْكِينُ الْبَاقُونَ مِنَ الْأَخْفَشِ فِي النَّقَّاشِ عَنِ الْحُمَامِي، وَالْمَدُّ تَحْتَ الْوَرَعِ وَمُوَافِقِيهِ، وَلَا خِلَافَ فِي الْمُتَّصِلِ وَالسَّاكِنِ فِي كَلِمَةٍ فِي الْمَدِّ وَالتَّمْكِينِ.

وَابْنُ فَارِسَ الْجَامِعُ: أَهْلُ الْحِجَازِ وَالْبُصْرَةِ وَوَلِيُّ حَفْصِ وَقُتَيْبَةُ مِنِ ابْنِ الْمُزْرِبَانَ لَمْ يُمِدُّواْ الْمُنْفَصِلَ، حَيْثُ الْبَاقُونَ الْإِشْبَاعُ أَطْوَلُ الْوَرَعُ وَالْأَعْشِي.

وَالْمَالِكِي الرَّوْضَةُ: الْمُنْفَصِلُ أَطْوَلُ الْجَمَاعِةِ الْوَرْعُ وَالْأَعْشِي فَالشَّامِي وَالْكُوفِي غَيْرُ الْأَعْشِي فَالْكِسَائِي أَطْوَلُ قُتَيْبَةُ.

وَابْنُ مَهْرَانَ الْغَايَةُ: الْمُنْفَصِلُ كُوفِي وَوَرْشُ وَابْنُ ذَكْوَانَ الْمَدُّ. وَالْمَبْسُوطُ: الْمُنْفَصِلُ مَدْنِي وَالْمَدْنِي غَيْرُ وَرْشٍ وَالْمَكِيُّ وَالْبَصْرِي وَالْحَضْرَمِي لَمْ يُمَدُّواْ، وَالْكُوفِي وَالْوَرَعُ وَالْكِسَائِي وَالْعَاشِرُ وَالشَّامِي وَالْمَدْنِي مِنْ وَرْشِ الْإِشْبَاعُ، أَطْوَلُ وَرْشُ فَالْوَرَعِ فَالْكُوفِي مِنَ الْأَعْشِي، وَالْبَاقُونَ التَّوَسُّطُ، وَالْمُتَّصِلُ الْمَدُّ لَمْ يَخْتَلِفُوا غَيْرَ مَنْ يَفْرُطُ وَمَنْ لَا.

وَإِسْمَاعِيلُ الْعُنْوَانُ: الْمَكِي وَقَالُونُ وَالْبَصْرِي الْمُنْفَصِلُ الْقَصْرُ وَالْمُتَّصِلُ الْإِشْبَاعُ، وَالضَّرْبَانِ الْإِشْبَاعُ الْبَاقُونَ أَطْوَلُ الْوَرَعُ وَوَرْشُ كَمَا فِي الْإِكْتِفَاءِ، وَالطَّرْسُوسِي الْمُجْتَبَى.

فَلَا يَكَادُ يَنْضَبِطُ مِثْلُ التَّفَاوُتِ هَذِهِ، سِوَى الْقَصْرِ الْمَحْضِ وَالْإِشْبَاعِ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَالتَّوَسُّطِ بَيْنَ ذَلِكَ، فَتَجْرِي الْمُنْفَصِلَ وَيَجْرِي الْأَخِيرَانِ الْمُتَّصِلَ مَا اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ مَذْهَبُ كَابْنِ مُجَاهِدٍ الْعَدْلِ.

فَالْمَذْهَبُ الْمُنْفَصِلُ الْقَصْرُ الْمَحْضُ الْمَكِي وَمَدْنِي، وَالْخُلْفُ الْحَضْرَمِي وَقَالُونُ مِنْ طَرِيقَيْهِ أَوْ رِوَايَتَيْهِ وَالْبَصْرِي أَدْغَمَ وَالْخُلْفُ أَظْهَرَ كَحَفْصٍ مِنِ ابْنِ الصَّبَّاحِ وَهِشَامٍ مِنَ الْحُلْوَانِي مِنَ الْمُشَارَقَةِ وَالْمُغَارَبَةِ، وَالْأَصْبَهَانِي عَنْ وَرْشٍ وَإِنْ كَانَ الْقَصْرُ أَشْهَرَ.

وَالضَّرْبَانِ الْإِشْبَاعُ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ الْوَرَعُ وَوَرْشُ الْأَزْرَقِ عَلَى السَّوَاءِ وَابْنُ ذَكْوَانَ الْأَخْفَشِ، وَالتَّوَسُّطُ الْمَرْتَبَتَانِ ابْنُ ذَكْوَانَ الْأَخْفَشِ أَيْضاً وَمَنْ مَدَّ الْمُنْفَصِلَ وَأَيْضاً الْمُتَّصِلُ أَصْحَابُ الْقَصْرِ.

وَانْفَرَدَ ابْنُ الْفَحَّامِ التَّجْرِيدُ عَنِ الْفَاسِي عَنِ الشَّرِيفِ الزَّيْدِي عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ الْحُلْوَانِي عَنْ هِشَامِ الضَّرْبَيْنِ الْإِشْبَاعَ.

وَهَلِ السَّاكِنُ الْعَارِضُ الْإِشْبَاعُ مَا هَلْ لِجَمِيعِ مَا الْعَدْلُ أَوْ لِأَصْحَابِ التَّحْقِيقِ أَوَ التَّوَسَّطُ مَا كَابْنِ مُجَاهِدٍ وَمَا هَلْ لِجَمِيعِ مَا الْعَدْلُ أَوْ لِأَصْحَابِ التَّدْوِيرِ أَوَ الْقَصْرُ مَا كَالْجُعْبَرِي وَمَا هَلْ لِجَمِيعِ أَوْ لِأَصْحَابِ الْحَدْرِ، أَوْ جَوَازُ الْكُلِّ لِجَمِيعِ مَا الصَّحِيحُ، لَا مَنْ أَثْبَتَ اللَّازِمَ تَفَاوُتَ الْمَرَاتِبِ فَالْمَرْتَبَةُ وَمَا لَيْسَ فَوْقَهَا، خِلَافٌ، يَجْرِي وُقِفَ عَلَى الْكَلِمَةِ بِالسُّكُونِ اَوْ بِالْإِشْمَامِ. وَهَلِ الثَّلَاثَةُ لِلْوَقْفِ مَا كَأَبِي شَامَةَ أَوْ لَا مَا

الصَّوَابُ، خِلَافٌ.

وَمَا قَبْلُ اِخْتَصَّ الْأَزْرَقُ وَرْشَ، اِخْتَلَفُواْ، حَيْثُ مَدَّ الْبَابَ مَنْ كَإِمَامٍ، وَهَلِ الْإِشْبَاعُ الْمُفْرَطُ مَا الْهُذَلِي الْحَدَّادُ، أَوْ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ، مَا جُمْهُورُهُمْ، أَوَ التَّوَسُّطُ مَا كَالْأَهْوَازِي، خِلَافٌ، وَقَصَرَهُ مَنْ كَطَاهِرِ ابْنِ غَلَبُونِ.

اِتَّفَقُواْ عَلَى قَصْرِ {يُؤَاخِذُ} حَيْثُ وَكَيْفَ، وَمَا يَكُونُ الْهَمْزُ تَحْتَ سَاكِنٍ صَحَّ كِلَاهُمَا بِكَلِمَةٍ، اِنْفَرَدَ الرَّعِينِي {الْمَوْؤُدَة}، وَمَا الْهَمْزُ فَوْقَ أَلِفٍ أُبْدِلَ مِنَ التَّنْوِينِ وَقْفاً.

وَهَلْ قَصْرُ {إِسْرَائِيل} حَيْثُ، مَا كَإِمَامِ الْعَدْلِ، أَنْ طَالَتْ وَكَثُرَتْ دَوْراً وَثَقُلَتْ عجْماً أَوْ لَا، أَوْ {آلآنَ} مَا كَالْمَهْدَوِي أَوْ لَا مَا كَإِمَامٍ أَوْ {عَاداً الْأُولَى} مَا كَإِمَامٍ أَوْ لَا، خِلَافٌ.

وَهَلِ الْقَصْرُ إِنِ الْهَمْزُ هَمْزُ الْوَصْلِ اِبْتِدَاءً مَا كَإِمَامِ الْعَدْلِ أَوْ لَا مَا ظَاهِرُ الْإِمَامِ أَوَ الْوَجْهَيْنِ مَا كَإِمَامٍ، خِلَافٌ. وَالْمَعْنَوِي: قُصِدَ الْمُبَالَغَةُ فِي النَّفْيِ.

فَهَذَا مَا بِالْمَدِّ فِي حُرُوفِهِ، مَا لَا تَجُوزُ زِيَادَةٌ فِي حَرْفٍ مِنْهَا بِغَيْرِ سَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ، اِنْفَرَدَ ابْنُ شُرَيْحٍ بِمَا عَلَى حَرْفَيْنِ فِي فَوَاتِحِ السُّوَرِ، عَنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ عَنْ وَرْشٍ كُلَّهُ، اِسْتَثْنَى الرَّاءَ وَالطَّاءَ مِنْ {الر، وَالمر، وَطَه}. وَهَلْ يُلْحَقُ اللِّينُ بِهِمَا، مَا خُلِفَ، وَسوغُ الزِّيَادَةِ فِيهِمَا سَبَبُهُ الْهَمْزُ وَقُوَّةُ اِتِّصَالِهِ بِهِمَا كَلِمَةً وَقُوَّةُ سَبَبَيْهِ السُّكُونُ، مَا الْهَمْزُ تَحْتَ اللِّينِ كَلِمَةً، هَلِ الْإِشْبَاعُ الْأَزْرَقُ مِنْ وَرْشٍ مَا كَالْمَهْدَوِي أَوَ التَّوَسُّطُ مَا إِمَامُ إِمَامٍ، خِلَافٌ، اِسْتَثْنُواْ {مَوْئِلاً، وَالْمَوْؤُدَة}، وَهَلْ وَ{سَوْآت} مَا الْجُمْهُورُ أَوْ لَا مَا يَقْتَضِي كَإِمَامِهِ أَوَ الْخِلَافُ مَا الْعَدْلُ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَى التَّوَسُّطِ وَالْقَصْرِ، خِلَافٌ، وَهَلِ اللِّينُ مَدُّ {شَيْء} كَيْفَ وَقَصْرُ سَائِرِ الْبَابِ، مَا كَطَاهِرِ بْنِ غَلْبُونِ خِلَافٌ، مَا هَلِ التَّوَسُّطُ مَا كَالْخُزَاعِي أَوَ الْإِشْبَاعُ مَا كَالطَّرْسُوسِي، خِلَافٌ.

وَهَلِ الْمَدُّ مَا التَّوَسُّطُ، الْوَرْعُ، بَعْضُ الْأَئِمَّةِ مِنَ الْمِصْرِ وَالْغَرْبِ، مَا كَأَبِي الطَّيِّبِ بْنِ غَلْبُونِ أَوَ السَّكْتُ دُونَ الْمَدِّ، خِلَافٌ، وَقَصْرُ مَا تَحْتَهُ كَلِمَتَيْنِ.

وَمَا السُّكُونُ عَلَى أَقْسَامِ الْمَدِّ تَمَاماً، مَا اللَّازِمُ لَمْ يُشَدَّدْ (الْعَيْنُ) مِنْ فَاتِحَتَيْ مَرْيَم وَالشُّورَى، وَهَلِ الْإِشْبَاعُ أَوَ التَّوَسُّطُ أَوَ الْقَصْرُ مَا كَإِمَامِ الْعَدْلِ ابْنِ مُجَاهِدِ الْأَنْطَاكِي أَوْ مَا كَغَلْبُونِيَ ابْنِ سُلَيْمَانَ الْأَنْطَاكِي اِخْتَارَ الْوَجْهَيْنِ لِجَمِيعِ، الْمِصْرِيُّونَ وَالْمُغَارِبَةُ وَمَنْ فِي مَعْنَاهُمْ، أَوْ مَا كَالْهَمْذَانِي، خِلَافٌ، اِنْفَرَدَ الْأَزْرَقَ عَنْهُ ابْنُ شُرَيْحِ الْقَصْرَ. وَمَا اللَّازِمُ شُدِّدَ {هَاتَينّ} الْقَصَصِ وَ{اللَّذَينّ}فُصِلَّتْ فِي الْمَكِي مَا الثَّلَاثَةُ، عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ.

وَمَا الْعَارِضُ لَمْ يُشَدِّدْ مَا كَالْعَدْلِ عَنِ الْأَئِمَّةِ الثَّلَاثَةُ مَا لِمَنْ أَشْبَعَ حُرُوفَ الْمَدِّ فِي الْبَابِ وَمَنْ أَقْصَرَ الْقَصْرُ وَمَنْ تَوَسَّطَ التَّوَسُّطُ وَالْقَصْرُ. وَمَا شُدِّدَ أَيْضاً الثَّلَاثَةُ مَا الْجُمْهُورُ الْقَصْرُ.

وَهَلِ الْمَدُّ تَغَيَّرَ السَّبَبُ مَا كَإِمَامِ الْعَدْلِ الْقَلَانِسِي أَوْ لَا أَوَ الْمَدُّ بَقَى الْأَثْرُ مَا الْمَذْهَبُ يَقْتَضِي رِوَايَةً، خِلَافٌ، لَا التَّوَسُّطُ مَا إِلَّا بِرِوَايَةٍ مَا لَمْ نَعْلَمْهَا تَفَقَّهَ الْفَاسِي، وَلَا اِمْتِنَاعُ إِجْرَاءِ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ فِي الْمَدِّ تَحْتَ الهَمْزِ غُيِّرَ فِي وَرْشِ الْأَزْرَقِ. وَإِذَا اِجْتَمَعَ فِي حَالِ الْقِرَاءَةِ مَدَّانِ أَوْ حَرْفَا لِينٍ نَظِيرَانِ أَوْ أَكْثَرَ فَلَا تُمَدَّ أَحَدَهُمَا أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ مِنَ الْآخَرِ. فَالْمَدُّ اِسْمُ جِنْسٍ فَوْقَ أَنْوَاعٍ، مَا أَلْقَابٌ.

بَابُ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ

وَهَلِ الْوَقْفُ عَلَى مَقَاطِعِ الْأَنْفَاسِ أَوْ رُءُوسِ الْآيِ أَوْ قَدْ يَكُونُ فِي أَوْسَاطِ الْآيِ مَا الْمَذْهَبُ، خِلَافٌ، وَهَلِ الْأَقْسَامُ، اِخْتَلَفُواْ فِيهَا، وَالْمُخْتَارُ تَامٌّ وَكَافٌ وَحَسَنٌ وَقَبِيحٌ، أَنْكَرَ أَبُو يُوسُفَ صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ، اِبْتَدَعَ التَّقْدِيرَ التَّسْمِيةَ رَدَّدْنَا عَلَيْهِ، فَهُوَ قَطْعُ الصَّوْتِ زَمَناً يَتَنَفَّسُ فِيهِ عَادَةً مُسْتَأْنِفاً الْقِرَاءَةَ لَا وَسْطَ الْكَلِمَةِ وَلَا فِيمَا اِتَّصَلَ رَسْماً، إِلَى اِخْتِيَارِيٍّ سَبَقَ، قُصِدَ ذَاتُهُ وَاضْطِرَارِيٍّ عَلَى أَيِّ كَلِمَةٍ وَانْتِظَارِيٍّ تَعْطِفُ وَاخْتِبَارِيٍّ تَعَلَّقَ الرَّسْمَ، مَا الْإِخْتِيَارِيُّ التَّامُّ عَلَى كَلِمَةٍ لَمْ يَتَعَلَّقْ مَا بِهَا يُبْتَدَأُ بِتَحْتِهِ مَا قَدْ يَكُونُ تَاماً عَلَى تَفْسِيرٍ أَوْ إِعْرَابٍ أَوْ قِرَاءَةٍ وَغَيْرَ تَامٍّ عَلَى آخرَ أَوْ أُخْرَى وَيَتَفَاضَلُ فِي التَّمَامِ وَقَدْ يَتأَكَّدُ عَلَى التَّمَامِ لِبَيَانِ مَعْنًى مَقْصُودٍ عَبَّرَهُ بِاللَّازِمِ عَدْلِي، وَالْكَافِي تَعَلَّقَ مَعْنًى يُبْتَدَأُ بِمَا تَحْتَهُ يَتَفَاضَلُ فِي الْكِفَايَةِ وَقَدْ يَكُونُ كَافِياً عَلَى تَفْسِيرٍ أَوْ إِعْرَابٍ أَوْ قِرَاءَةٍ وَغَيْرَ كَافٍ عَلَى آخرَ أَوْ أُخْرَى وَيَتَأَكَّدُ لِبَيَانِ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ ، وَالْحَسَنُ لَفْظاً تَمَّ الْكَلَامُ يَكُونُ رَأْسَ آيَةٍ وَهَلْ يُبْتَدَأُ بِمَا تَحْتَ مَا كَالسِّيُوطِي أَوْ بِالْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ، خِلَافٌ، وَغَيْرَ رَأْسِ آيَةٍ يُبْتَدَأُ مِنَ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ أَوْ مَا فِي الْمَعْنَى، وَهَلِ الْوَقْفُ عَلَى رُءُوسِ الْآيِ سُنَّةٌ لِخَبَرٍ وَرَدَ مَا كَالْمُلَّا عَلِي الْقَارِي مَا يُظْهِرُ الْإِسْتِحْبَابَ أَحَبَّهُ إِمَامُكَ، أَوْ لَا مَا كَعَدْلِهِ أَوَ الْمُرَادُ السَّكْتُ مَا غَيْرُ الصَّحِيحِ، إِذْ بِالسَّمَاعِ وَالنَّقْلِ وَإِنْ حَمَلَهُ الْبَصْرِي عَلَى ذَلِكَ، أَوْ لِتَبْيِينِ رُءُوسِ الْآيِ مَا ذَهَبَ الْإِمَامُ، خِلَافٌ، وَيَكُونُ عَلى تَقْدِيرٍ وَكَافِياً عَلى آخرَ وَتَاماً عَلَى غَيْرِهِمَا أَوْ وَالْإِبْتِدَاءُ قَبِيحاً وَقَدْ يَتَأَكَّدُ لِبَيَانِ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ، وَالْقَبِيحُ عَلَى مَا لَمْ يُفِدْ، وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ وَقْفٍ يَجِبُ أَوْ يَحْرُمُ إِلَّا أَنْ يُقْصِدَ بِذَلِكَ تَحْرِيفَهُ وَخِلَافَ الْمَعْنَى الْمُرَادِ فَيَكْفُرُ. وَيُغْتَفَرُ عِنْدَ عُذْرٍ.

وَهَلْ (كَلَّا) رَدٌّ وَرَدْعٌ وَزَجْرٌ مَا كَالشَّيْخِ أَوْ بِمَعْنَى (حَقاًّ) مَا كَالْكِسَائِي، أَوْ بِمَعْنَى (أَلا) مَا كَأَبِي حَاتِمٍ أَوْ بِمَعْنَى (سَوْفَ) مَا كَالْفَرَّاءِ، خِلَافٌ. وَهَلِ الْوَقْفُ عَلَيْهَا أَوْ لَا أَوَ الْفَصْلُ مَا كَإِمَامِ الْمَذْهَبِ، خِلَافٌ.

فَإِثْنَتَا مَرْيَم تَمَّ إِمَامُكَ وَكَفَاهُ بَعْضٌ، وَتَامٌّ أَوْ كَافٍ مَا الْمُؤْمِنِينَ، لَا مَا وُهِمَ، كَثَانِي الشُّعَرَاءِ وَمَوْضِعَي الْمَعَارِجِ وَأَوَّلَي الْمُدَّثِّرِ وَأَوَّلِ عَبَسَ وَأَوَّلِ وَثَالِثِ وَرَابِعِ التَّطْفِيفِ وَأَوَّلِ الْعَلَقِ أَنْ كُسِرَ (أَنْ) تَحْتَهَا يُبْتَدَأُ بِـ(كَلَّا) فِيهِنَّ بِمَعْنَى (أَلَا)، وَأَوَّلُ الشُّعَرَاءِ الشَّيْخُ مَا كَالْمَدْنِي لَا يُبْتَدَأُ بِهَا، مَا يَجُوزُ عَلَى {يَقْتُلُونَ} وَيُبْتَدَأُ بِـ{قَالَ كَلَّا}، وَثَانِيهُ الْوَقْفُ عَلَيْهَا، مَا يَجُوزُ أَنْ يُبْتَدَأَ بِـ{قَالَ كَلَّا}، قَالَ إِمَامُنَا لَا يَجُوزُ عَلَى {قَالَ} وَلَا يُبْتَدَأُ بِـ{كَلَّا}، مَا ظَاهِرٌ.

وَسَبَأٍ كَمَا تَقَدَّمَ يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِهَا، كَمَوْضِعَيِ الْمَعَارِجِ، وَكَـ{أَنْ أَزِيدَ كَلَّا، وَصُحُفاً مُنَشَّرَةً} الْمُدَثِّرِ حَسُنَ الْإِبْتِدَاءُ، كَمَا حَسُنَ بِـ{ذِكْرَى لِلْبَشرِ} مَا لَمْ يَحْسُنْ عَلَيْهَا، وَ{بَلْ لَا يَخَافُونَ الْآخِرَةَ كَلَّا} لَا عَلَيْهَا بَلْ بِهَا، كَثَلَاثَةِ الْقِيَامَةِ وَمَوْضِعَيِ النَّبَأِ، وَ{تَلَهَّى} عَبَسَ عَلَيْهَا كَافٍ يُبْتَدَأُ بِهَا، وَ{أَنْشَرَهُ كَلَّا} لَا عَلَيْهَا بَلْ بِهَا جَازَ، وَالْإِنْفِطَارِ لَا عَلَيْهَا بَلْ يُبْتَدَأُ بِهَا، وَ{أَسَاطِيرُ} التَّطْفِيفِ عَلَيْهَا كَافٍ وَيُبْتَدَأُ بِهَا، وَبَاقِيهِ لَا عَلَيْهِ وَيُبْتَدَأُ بِهِ، وَعَلَى الْفَجْرِ كَافٍ حَسُنَ الْإِبْتِدَاءُ بِهِمَا، وَعَلَى الْعَلَقِ وَيُبْتَدَأُ بِهِ، وَلَا عَلَى التَّكَاثُرِ بَلِ الْإِبْتِدَاءُ بِهِ، وَعَلَى الْهُمَزَةِ تَامٌّ أَوْ كَافٍ وَيُبْتَدَأُ بِهِ.

وَهَلْ (بَلَى) لَا يُبْتَدَأُ بِهَا مَا كَالْمَدْنِي أَوْ يُبْتَدَأُ مُطْلَقاً مَا غَرَبَ وَضَعُفَ أَوْ لَا الْوَقْفُ وَلَا الْإِبْتِدَاءُ، خِلَافٌ، فَـ{أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ بَلَى، وَإِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ بَلَى} الْبَقْرَةِ، جَوَّزَ عَلَيْهِمَا كَإِمَامِنَا حَيْثُ الْمَنْعُ الْعُمَانِي، وَ{قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى}هَا، كَفَاهُ إِمَامُكَ أَوْ تَامٌّ مَا الْوَقْفُ كَابْنِ الْأَنْبَارِي مَنَعَهُ الْعُمَانِي مَا لَيْسَ كَمَا زَعَمَ، وَإِنْ كَانَ عَلَى {قَلْبِي}، وَ{وَهُمْ يَعْلَمُونَ بَلَى} آلِ تَمَّهُ ابْنُ السِّرِّي مَا أَجَازَ مَنْ كَإِمَامٍ، وَآخِرُ الْآلِ، تَمَّهُ الْمَدْنِي حَيْثُ إِمَامُكَ حَسَنَهُ، وَ{قَالُواْ بَلَى وَرَبِّنَا} الْأَنْعَامِ، عَلَى {وَرَبِّنَا} وَالْأَعْرَافُ تَامٌّ أَوْ كَافٍ أَوْ عَلَى {شَهِدْنَا} مَا بَعْدَ وَ{مِنْ سُوءِ بَلَى} النَّحْلِ، حَسَنَ مَنْ كَإِمَامٍ، وَآخِرُهُ أَجَازَ مَنْ كَإِمَامِ الْمَدْنِي، وَتَمَّ الْمَدْنِي سَبَأٍ وَكَفَى عَلَى كَقِرَاءَتِهِ، وَتَمَّ إِمَامُكَ مَنْ كَالْمَدْنِيّ حَيْثُ كَفَاهُ لِنَفْسِهِ وَ{فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ بَلَى} الزُّمَرِ، يَجُوزُ أَوَ التَّمَامُ {مِنَ الْمُحْسِنِينَ} وَآخِرُهُ كَفَاهُ إِمَامُكَ وَحَسَنَ إِمَامٌ أَوْ تَامٌّ أَوْ عَلَى {الْكَافِرِينَ} وَتَامٌّ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ إِمَامٌ حَسَنَ وَإِمَامُهُ كَفَاهُ وَالزُّخْرُفِ كَافٍ، وَ{أَنْ يُحْيِي الْمَوْتَى بَلَى} الْأَحْقَافِ كَافٍ وَالْآخَرُ عَلَى {وَرَبِّنَا} وَكَافٍ الْحَدِيدِ، وَعَلَى {لَتُبْعَثُنَّ} التَّغَابُنِ أَوْ عَلَى {بَلَى} تَامٌّ إِمَامُكَ الْمَدْنِي اِخْتَارَ عَدْلٌ عَلَيْهَا وَالْإِبْتِدَاءُ بِمَا بَعْدُ كَسَبَأٍ، مَنَعَ إِمَامُ الْملكَ حَيْثُ إِمَامُهُ أَجَازَهُ كَفَى أَوْ تَمَّ، وَانْشَقَّتْ أَجَازَ إِمَامٌ وَإِمَامُكَ كَفَاهُ أَوْ تَمَّ.

وَ(لَا) فِي {لَا جَرَمَ} الزَّجَاجُ نَفْيٌ، فَيُوقَفُ عَلَيْهِ رَدَّهُ إِمَامٌ، وَ{جَرَمَ} بِمَعْنَى (حَقٌّ) مَا الشَّيْخُ وَشَيْخٌ، وَهَلْ كَـ{لَا أُقْسِمُ} مَعْنَاهُ أُقْسِمُ بِكَذَا مَا كَالْبَصْرِيُّونَ، أَوْ لَا خِلَافٌ فِي أَنَّ مَعْنَاهُ أُقْسِمُ، وَإِنَّمَا فِي (لَا) مَا الزَّجَاجُ فَزَائِدَةٌ مَا كَالْكِسَائِي أَوْ رَدٌّ مَا الْفَرَّاءُ، وَكَافٍ عَلَى {أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِناً كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً} اِخْتَارَ الْعَدْلُ، مَا خِلَافُ الْعُمَانِي، وَ{قُرَّةُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ} تَامٌّ كَعَدْلٍ، أَوْ عَلَى {لَا} مَا فَاسِدٌ.

وَ(ثُمَّ) بَعْضُهُمْ عَلَى مَا فَوْقَهَا، أَوْ تُتَّجَهُ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ. وَ(أَمْ) لِلْمُعَادَلَةِ، مَا قِسْمَيْنِ تَكُونُ عَاطِفَةً مَا كَشَيْخِنَا أَوْ مُنْقَطِعَةً يَجُوزُ قَبْلَهَا وَالْإِبْتِدَاءُ بِهَا. وَ(بَلْ) يُبْتَدَأُ بِهَا كَانَتْ بِمَعْنَى الْإِضْرَابِ. وَ(حَتَّى) تَبْتَدِأُ بِهَا كَانَتْ يُحْكِي تَحْتَهَا الْكَلَامُ.

وَالْإِبْتِدَاءُ: يَكُونُ إِخْتِيَارِياً تَقَاسَمَ الْوَقْفَ أَرْبَعَتَهُ يَتَفَاوَتُ تَمَاماً وَكِفَايَةً وَحُسْناً وَقُبْحاً. وَأَلِفَاتُ أَوَائِلِ الْأَفْعَالِ وَالْأَسْمَاءِ، مَا الْفِعْلِيَّةُ: أَلِفُ الْأَصْلِ يُفْتَحُ فِي الْمَاضِي كَانَ فَاءَ الْفِعْلِ ثَبَتَ الْمُسْتَقْبَلَ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ، يَسْقُطُ فِي الدَّرْجِ، وَيُحْذَفُ فِي الْمُسْتَقَبَلِ أَوَّلُهُ، يُبْنَى عَلَى مَا قَبْلَ آخِرِ الْمُسْتَقبَلِ، يُكْسِرُ إِنْ كُسِرَ أَوْ فُتِحَ وَيُضَمُّ إِنْ ضُمَّ، وَهَلْ فِي كَـ{اِهْدِنَا} يُسَمَّى أَلِفاً مَا كَشَيْخٍ أَوْ هَمْزاً مَا قُطْرُبُ غَلَطَ، خِلَافٌ، وَأَلِفُ الْقَطْعِ، تَعْرِفُهُ بِضَمٍّ أَوَّلِ الْمُسْتَقْبَلِ، يُفْتَحُ فِي الْفِعْلِ وَفِي الْمَصَادِرِ يُكْسَرُ، وَأَلِفُ الْمُخْبِرِ عَنْ نَفْسِهِ تَعْرِفُهُ بِأَنْ يَحْسُنَ تَحْتَ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ فِيهِ لَفْظُ (أَنَا)، وَأَلِفُ الْإِسْتِفْهَامِ يُفْتَحُ أَبَداً، وَأَلِفُ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ يُبْنَى عَلَى الضَّمِّ فِي (أفعل) وَ(استفعل) وَ(افتعل) وَ(انفعل) مَا لَمْ يَأْتِ.

وَالْإِسْمِيَّةُ: مَا أَلِفُ الْوَصْلِ فِي {ابْنِ، وَابْنَةِ، وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَتَيْنِ، وَامْرِئِ، وَامْرَأَةِ، وَاسْمٍ، وَاسْتٍ}، يُكْسَرُ اِبْتِدَاءً مَا وَصْلاً يُحْذَفُ وَمَا مَعَ لَامِ اَلِ الْمُعَرِّفَةِ يُفْتَحُ، كَايْمُ اللهِ، وَأَلِفُ الْأَصْلِ فَائَتِ الْفِعْلَ وَثَبَتَتِ التَّصْغِيرَ، وَأَلِفُ الْقَطْعِ، فِي أَوَائِلِ الْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ يَثْبُتُ التَّصْغِيرَ وَلَمْ يَكُنْ شَيْئاً مِنَ الْفِعْلِ، وَأَوَائِلِ الْجَمْعِ.

وَهَلِ السَّكْتُ: سَكْتَةٌ يَسِيرَةٌ أَوْ مَا لَيْسَ كَثِيراً أَوْ سَكْتَةٌ قَصِيرَةٌ أَوْ مُخْتَلِسَةٌ مِنْ غَيْرِ إِشْبَاعٍ أَوْ حَتَّى يُظَنُّ نِسْيَانُ مَا بَعْدَ الْحَرْفِ أَوْ وَقْفَةٌ يَسِيرَةٌ أَوْ خَفِيفَةٌ أَوْ وُقَيْفَةٌ أَوْ مِنْ غَيْرِ قَطْعِ نَفَسٍ أَوْ مِنْ غَيْرِ مُهْلَةٍ أَوْ سَكْتٌ مُقَلَّلٌ أَوْ سَكْتَةٌ لَطِيفَةٌ مِنْ غَيْرِ قَطْعٍ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، مَا اِخْتَلَفُواْ، وَاجْتَمَعُواْ عَلَى أَنَّهُ دُونَ الْوَقْفِ زَمَناً مَا هُمْ عَلَى مَذَاهِبِهِمْ فِي الْمَرَاتِبِ، مِنْ غَيْرِ تَنَفُّسٍ مَا اِخْتَلَفُواْ فِيهِ الْمُرَادَ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ بِالسَّمَاعِ وَالنَّقْلِ.

وَالْإِخْتِبَارِيُّ: خَطُّ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، مَا قِيَاسِيٌّ طَابَقَ فِيهِ الْخَطّ اللَّفْظَ وَاصْطِلَاحِيٌّ خَالَفَهُ، فَبِالتَّاءِ مَا أَفْرَدُوهُ {رَحْمَتُ} الْبَقْرَةِ وَالْأَعْرَافِ وَهُودِ وَمَرْيَمَ وَالرُّومِ وَالزُّخْرُفِ، وَ{نِعْمَتُ} الْبَقْرَةِ وَآلِ وَالْمَائِدَةِ وَإِبْرَاهِيمَ وَالنَّحْلِ وَلُقْمَانَ وَفَاطِرِ وَالطُّورِ، وَ{امْرَأَةُ} أُضِيفَتْ، وَ{سُنَّتُ} الْأَنْفَالِ وَفَاطِرِ وَغَافِرِ، وَ{لَعْنَتُ} آلِ وَالنُّورِ، وَ{مَعْصِيَتُ} الْمُجَادَلَةِ، وَ{كَلِمَتُ} الْأَعْرَافِ، وَ{بَقِيَتُ} هُودِ، وَ{قُرَّتُ} الْقَصَصِ، وَ{فِطْرَتُ} الرُّومِ، وَ{شَجَرَتُ} الدُّخَانِ، وَ{جَنَّتُ} الْوَاقِعَةِ، وَ{اِبْنَتُ} التَّحْرِيمِ. فَالْوَقْفُ بِالْهَاءِ الْمَكِي وَالْبَصْرِي وَالْكِسَائِي وَالْحَضْرَمِي.

وَبِهِ مَا اِخْتَلَفُواْ إِفْرَاداً أَوْ جَمْعاً {كَلِمَتُ} الْأَنْعَامِ وَيُونُسَ وَغَافِرِ، وَ{آيَاتٌ لِلسَّائِلِينَ} وَ{غَيَابَتِ الْجُبِّ} يُوسُفَ، وَ{آيَتٌ مِنْ رَبِّهِ} الْعَنْكَبُوتِ، وَ{عَلَى بَيِّنَتٍ مِنْهُ} فَاطِرِ، وَ{مِنْ ثَمَرَاتٍ} فُصِّلَتْ وَ{جِمَالَتٌ} الْمُرْسَلَاتِ، مَا بِالْهَاءِ مَنْ أَفْرَدَ إِنْ كَانَ الْمَذْهَبُ أَوْ بِالتَّاءِ مَنْ سِوَى، وَتَأَمَّلَ إِمَامُكَ مَصَاحِفَ الْعِرَاقِ {كَلِمَت رَبِّكَ} ثَانِي يُونُسَ بِالْهَاءِ.

وَ{يَا أَبَتِ} خَالَفَ الرَّسْمَ الْمَكِيُّ وَالشَّامِي وَالْمَدْنِي وَالْحَضْرَمِي وَ{هَيْهَاتَ} الْكِسَائِي وَالْبَزِّي وَخُلِفَ فِي قُنْبُلٍ وَ{مَرْضَاتِ} وَ{لَاتَ} وَ{اللَّاتِ} وَ{ذَات بَهْجَةٍ} الْكِسَائِي مَا الصَّحِيحُ.

وَأَبْدِلْ تَنْوِينَ الْمَنْصُوبِ الْمُنَوَّنِ غَيْرِ الْمُؤَنَّثِ فِي الْوَقْفِ أَلِفاً وَتَاءَ الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ الْمُؤَنَّثِ هَاءً لَمْ يُرْسَمْ التَّاءُ الْمَجْرُورُ.

وَ{عَمَّ، وَفِيمَ، وَبِمَ، وَلِمَ، وَمِمَّ} هَلِ الْحَضْرَمِي بِالْهَاءِ مَا كَسِبْطِ الْخَيَّاطِ أَوْ فِي الْأَوَّلِ مَا كَإِمَامِكَ أَوَ الثَّانِي زَادَ الْمُسْتَنِيرُ الثَّالِثَ أَوَ الْأَخِيرُ مَا إِمَامُنَا، وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ {فِيمَ وَبِمَ وَلِمَ} أَوْ رُوَيْسُ الْخَمْسَةُ مَا كَابْنِ مَهْرَانَ أَوَ الثَّلَاثَةُ الْأَخِيرَةُ وَالْأُولَيَيْنِ الْحَضْرَمِي بِكَمَالِهِ مَا أَبُو الْعِزِّ، خِلَافٌ، وَالْبَزِّي مَا كَإِمَامٍ اِنْفَرَدَ الْهِدَايَةَ الْمَكِّيَّ {عَمَّ وَلِمَ} أَوَ الْبَزِّي بِخُلْفٍ مَا الْعَدْلُ.

وَ{هُوَ وَهِيَ} حَيْثُ وَكَيْفَ، بِالْهَاءِ الْحَضْرَمِي، وَالنُّونُ الْمُشَدَّدُ مِنْ جَمْعِ الْإِنَاثِ، مَا كَإِمَامِكَ وَرُوَيْسُ الْقَلَانِسِي مِنَ الْقَاضِي أَطْلَقَ فِي مَوْضِعٍ وَرَوْحُ ابْنُ مَهْرَانَ، وَهَلِ الْإِطْلَاقُ أَوْ مَا تَحْتَ هَاءٍ مَا مَذْهَبُ الْإِمَامِ، مَذْهَبٌ. وَالْمُشَدَّدُ الْمُبْنَى مَا كَإِمَامِنَا طَاهِرِ بْنِ غَلْبُونٍ وَحَّدَ رَوْحَ ابْنُ مَهْرَانَ، مَا الظَّاهِرُ التَّقْيِيدُ بِمَا بِالْيَاءِ اِنْفَرَدَ إِمَامِي {لَكِنَّ وَانَّ} فُتِحَ الْهَمْزُ أَوْ كُسِرَ. وَالنُّونُ الْمَفْتُوحُ: نَحْوَ {الْعَالَمِينَ} مَا كَابْنِ سِوَارٍ وَرُوَيْسُ ابْنُ مَهْرَانَ حَيْثُ الْجُمْهُورُ عَلَى عَدَمِ الْإِثْبَاتِ مَا عَلَيْهِ الْعَمَلُ.

وَرُوَيْسُ {وَيْلَتَى} وَ{أَسَفَى} وَ{حَسْرَتَى} وَ{ثُمَّ الظَّرْفِيُّ} كَابْنِ مَهْرَانَ حَيْثُ {الظَّرْفِي} الْحَضْرَمِي إِمَامُكَ اِنْفَرَدَهُ {هَلُمَّ} وَابْنُ مَهْرَانَ {إِيَّايَ}.

وَحَذْفُ الْيَاءِ لِلتَّنْوِينِ: {بَاغٍ، وَلَا عَادٍ} الْبَقْرَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالنَّحْلِ، وَ{مِنْ مُوصٍ} الْبَقْرَةِ وَ{عَنْ تَرَاضٍ} الْبَقْرَةِ وَالنِّسَاءِ وَ{لَا حَامٍ} الْمَائِدَةِ وَ{لَات} الْأَنْعَامِ وَالْعَنْكَبُوتِ، وَ{غَواشٍ، وَلَهُمْ اَيْدٍ} الْأَعْرَافِ وَ{لَعَالٍ} يُونُسَ وَ{نَاجٍ} يُوسُفَ وَ{هَادٍ} الرَّعْدِ وَالزُّمَرِ وَالْمُؤْمِنِ وَ{وَاقٍ} الرَّعْدِ وَالْمُؤْمِنِ وَ{مُسْتَخْفٍ، وَمِنْ وَالٍ} الرَّعْدِ وَ{وَادٍ، وَبَوَادٍ} إِبْرَاهِيمَ وَ{وَادٍ} الشُّعَرَاءِ وَ{بَاقٍ، وَمُفْتَرٍ} النَّحْلِ وَ{لَيَالٍ} مَرْيَمِ وَالْحَاقَّةِ وَالْفَجْرِ، وَ{قَاضٍ} طَهَ وَ{زَانٍ} النُّورِ وَ{جَازٍ} لُقْمَانَ وَ{بِكَافٍ} الزُّمَرِ

وَ{مُعْتَدٍ} ق وَن وَالتَّطْفِيفِ وَ{فَانٍ، وَآنٍ، وَدَانٍ} الرَّحْمَنِ وَ{مُهْتَدٍ} الْحَدِيدِ وَ{ملاَقٍ}الْحَاقَّةِ وَ{رَاقٍ} الْقِيَامَةِ وَ{هَارٍ} التَّوْبَةِ.

فَأَثْبَتَ الْمَكِي {هَادٍ} وَ{رَاقٍ} وَ{وَالٍ، وَبَاقٍ}، مَا الصَّحِيحُ اِنْفَرَدَ أَبُو الْفَتْحِ فَارِسُ مِنَ السَّامِرِي مِنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ قُنْبُلَ {فَانٍ} الرَّحْمَنِ وَ{رَاقٍ} الْقِيَامَةِ مَا إِمَامُ جَامِعِ الْبَيَانِ، وَانْفَرَدَ الْهُذَلِي الْكَامِلَ عَنِ ابْنِ شَنْبُوذِ عَنِ النّحّاسِ عَنْ اَبِي عَدِيٍّ عَنْ اِبْنِ سَيْفٍ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ {قَاضٍ، وَبَاغٍ}.

وَلِغَيْرِ التَّنْوِينِ: {يُؤْتِ} فِي {يُؤْتِ الحِكْمَةَ} الْبَقْرَةِ فِي الْحَضْرَمِي، وَ{يُؤْتِ اللهُ} النِّسَاءِ، وَ{اِخْشونِ الْيَوْمَ} الْمَائِدَةِ، وَ{يَقْضِ الحَقَّ} الْأَنْعَامِ، فِي كَالْعَاشِرِ، وَ{نُنجِّ الْمُؤْمِنِينَ} يُونُسِ وَ{الْوَادِ} طَهَ وَالنَّازِعَاتِ وَالْقَصَصِ، وَ{هَادِ} الْحَجِّ وَالرُّومِ وَ{يُرِدْنِ} يَسِ وَ{صَالِ} الصَّافَّاتِ وَ{يُنَادِ} ق وَ{تُغْنِ} اِقْتَرَبَ، وَ{الْجَوَارِ} الرَّحْمَنِ وَكُوِّرَتْ.

وَوَافَقَهُ الْكِسَائِي عَلَى {وَادِي النَّمْلِ} مَا كَالْمَهْدَوِي زَادَهُ مَنْ كَابْنِ بَلِيمَةَ {الْوَادِ الْمُقَدَّسِ} فِي الْمَوْضِعَيْنِ ذَكَرَ الثَّلَاثَةَ التَّبْصِرَةَ عَنْهُ، وَكَابْنِ بَلِيمَةَ {الْوَادِي الْأَيْمَنِ} مَا الْأَصَحُّ عَنْهُ الْوَقْفُ بِالْيَاءِ عَلَى {وَادِي النَّمْلِ} وَإِنْ صَحَّ خِلَافُهُ، وَعَلَى {بِهَادِي الْعُمْيِ} الرُّومِ بِخُلْفٍ حَيْثُ مَنْ كَالْعَدْلِ أَثْبَتَ، خِلَافُ مَنْ كَإِمَامٍ، وَبِالْخُلْفِ الْوَرْعُ قَرَأَ {تَهْدِي الْعُمْى} حَيْثُ مَنْ كَإِمَامِكَ خِلَافُ مَنْ كَالْمَهْدَوِي.

وَوَافَقَهُ الْمَكِي {يُنَادِي الْمُنَادِي} بِخُلْفٍ حَيْثُ مَنْ كَأَبِي الْفَتْحِ مَا الْأَصَحُّ خِلَافُ مَنْ كَإِمَامٍ، اِنْفَرَدَ الْهُذَلِي الْأَزْرَقَ عَنِ ابْنِ عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ سَيْفٍ {لَصَال} مِثْلُ الْحَضْرَمِي.

وَحَذْفُ الْوَاوِ رَسْماً لِلسَّاكِنِ {يَدَعُ الْإِنْسَانُ} الْإِسْرَاءِ وَ{يَمْحُ اللهُ الْبَاطِلَ} الشُّورى وَ{يَدعُ الدَّاعِ} الْقَمَرِ وَ{سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ} الْعَلَقِ، وَقَفَ الْجَمِيعُ عَلَى الرَّسْمِ، نَصَّ إِمَامُكَ الْحَضْرَمِيَّ الْأَصْلَ وَأَبُو الْفَتْحِ فِي الْجَامِعِ عَنِ ابْنِ شَنْبُوذِ قُنْبُلَ.

وَحَذْفُ أَلِفِ {أَيُّهَ} النُّورِ وَالزُّخْرُفِ وَالرَّحْمَنِ، مَا عَلَى الْأَصْلِ الْبَصْرِي وَالْكِسَائِي وَالْحَضْرَمِي ضُمَّ الهاءَ الشَّامِي.

وَحَذْفُ {يَتَسَنَّه} الْبَقْرَةِ وَ{اِقْتَدَه}الْأَنْعَامِ الهَاءِ لَفْظاً فِي الْوَصْلِ وَفِي الْوَقْفِ الْإِثْبَاتُ، الْوَرْعُ وَالْكِسَائِي وَالْحَضْرَمِي وَالْعَاشِرُ، مَا الْإِثْبَاتُ الْحَالَانِ الْبَاقُونَ وَكَسْرُ الهَاءِ مِنْ {اِقْتَدَه} الشَّامِي وَصْلاً، خُلِفَ ابْنُ ذَكْوَانَ إِشْبَاعُ الْكَسْرِ مَا الْجُمْهُورُ الْإِشْبَاعُ وَ{كِتَابِيَه وَحِسَابِيَه} الْحَضْرَمِي مَا الْبَاقُونَ الْحَالَانِ الْإِثْبَاتُ وَ{مَالِيَه، وَسُلْطَانِيَه، وَمَالِيَه} الْوَرْعُ الْحَضْرَمِي مَا الْبَاقُونَ الْحَالَانِ الْإِثْبَاتُ.

وَالْإِجْمَاعُ حَذْفُ أَلِفِ (أَنَا) وَصْلاً، وَهَلْ وَلَوْ لَقِيَهُ هَمْزُ قَطْعٍ، خِلَافٌ، وَالْيَاءَاتِ وَالْوَاوَاتِ وَالْأَلِفَاتِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ مَا ثَبَتَ رَسْماً. وَحَذْفُ نُونِ {وَكَأَيِّنْ} وَقْفاً الْبَصْرِي الْحَضْرَمِي.

وَالْوَقْفُ عَلَى {أَياًّ} فِي {أَيًّا مَا تَدْعُواْ} الْوَرْعُ الْكِسَائِي مَا كَابْنِ شُرَيْحٍ، خُلْفُ رُوَيْسٍ طَاهِرُ ابْنُ غَلْبُونِ، أَوْ لَا يُوجَدُ خِلَافٌ بَيْنَ الْعَشْرَةِ، مَا الْمَذْهَبُ، وَهَلْ عَلَى {مَا} فِي {مَا لِ} الْبَصْرِي مَا كَابْنِ فَارِسٍ، اِنْفَرَدَ الْحَضْرَمِيَ وَوَرْشَ، وَأَبُو الْعَلَاءِ رُوَيْسَ كِفَايَتَهُ مِنَ الْقَاضِي.

وَفَصْلُ {أَنْ لَا} الْأَعْرَافِ وَالتَّوْبَةِ وَهُودِ وَالْحَجِّ وَيَسِ وَالدُّخَانِ وَالْمُمْتَحَنَةِ وَن وَخُلْفُ الْأَنْبِيَاءِ، وَ{إِنّ مَا} الْمَكْسُورِ الْمُشَدَّدِ الْأَنْعَامِ وَخُلْفُ النَّحْلِ، وَ{أَنَّ مَا} الْمَفْتُوحِ الْمُشَدَّدِ، مَوْضِعَا الْحَجِّ وَلُقْمَانَ وَخُلْفُ الْأَنْفَالِ، وَ{إِنْ مَا} الْمَكْسُورِ الْمُخَفَّفِ الرَّعْدِ، وَ{أَيْنَ مَا} سِوَى الْبَقْرَةِ وَالنَّحْلِ وَخُلْفُ النِّسَاءِ وَالشُّعَرَاءِ وَالْأَحْزَابِ، وَ{أَنْ لَمْ} الْمَفْتُوحِ وَالْمَكْسُورِ سِوَى هُودِ، وَ{أَنْ لَنْ} سِوَى الْكَهْفِ وَالْقِيَامَةِ، وَ{عَنْ مَا} الْأَعْرَافِ وَ{مِنْ مَا} النِّسَاءِ وَالرُّومِ وَخُلْفُ الْمُنَافِقِينَ، وَ{أَمْ مَنْ} النِّسَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالْيَقْطِينِ وَفُصِّلَتْ، وَ{عَنْ مَنْ} النُّورِ وَالنَّجْمِ، وَ{حَيْثَ مَا} وَ{كُلَّ مَا} إِبْرَاهِيمَ وَخُلْفُ النِّسَاءِ وَمَا الْمَشْهُورُ وَصْلُ الْأَعْرَافِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَتَبَارَكَ، وَ{بِئْسَ مَا} سِوَى الْبَقْرَةِ وَالْمَائِدَةِ وَخُلْفُ {مَا يَأْمُرُكُمْ} الْبَقْرَةِ، وَ{فِي مَا} سِوَى الشُّعَرَاءِ وَخُلْفُ ثَانِي الْبَقْرَةِ وَالْمَائِدَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالنُّورِ وَالرُّومِ وَالزُّمَرِ وَالْوَاقِعَةِ، وَ{كَيْ لَا} سِوَى الْأَرْبَعَةِ، وَ{يَوْمَ هُمْ} الشَّرِيعَةِ وَالزَّارِيَاتِ، وَ{لَاتَ حِينَ} خِلَافُ ابْنِ سَلَامٍ.

وَوَصْلُ {وَيْكَأَنَّ وَوَيْكَأَنَّهُ} لَا إِنْ فَصَلَتْهُ رِوَايَةٌ، وَكُلُّ كَلِمَةٍ تَحْتَ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْمَعَانِي كَانَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، أَوِ اتَّصَلَ بِهَا ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ، وَحُرُوفُ الْمُعْجَمِ الْمُقَطَّعَةِ فِي فَوَاتِحِ السُّوَرِ، لَا {حم عسق}، أَوْ كَانَ أَوَّلُ الْكَلِمَةِ الثَّانِيَةِ هَمْزاً صُوِّرَ عَلَى مُرَادِ التَّخْفِيفِ وَاواً أَوْ يَاءً، وَأَلْ التَّعْرِيفِي وَيَاءُ النِّدَاءِ وَهَاءُ التَّنْبِيهِ وَمَا الْإِسْتِفْهَامِي تَحْتَ حَرْفِ جَرٍّ وَأَمْ مَعَ مَا، وَأَنْ الْمَفْتُوحَةُ الْمُخَفَّفَةُ، مَعَ مَا، وَإِنْ الْمَكْسُورَةُ الْمُخَفَّفَةُ مَعَ لَا، وَكَالُوهُمْ، وَوَزِنُوهُمْ، وَ(أَلَّا، وَإِنَّمَا، وَأَنَّمَا، وَإِنْ الْمَكْسُورَةُ الْمُخَفَّفَةُ مَعَ مَا، وَأَيْنَمَا، وَإِنْ الْمَكْسُورَةُ الْمُخَفَّفَةُ مَعَ لَمْ، وَأَنْ لَنْ، وَعَمَّا، وَمِمَّا، وَأَمَّنْ، وَعَمَّنْ، وَكُلَّمَا، وَبِئْسَمَا، وَفِيمَا، وَكَيْلَا، وَيَوْمَهُمْ، سِوَى مَا سَبَقَ وَمَا.

وَالْحَذْفُ فِي الْحَالَيْنِ: يَاءَاتُ الزَّوَائِدِ مَا حُذِفَ مِنْ آخِرِ اسْمِ مُنَادَى، ثَبَتَ رَسْماً {يَا عِبَادِي الَّذِينَ} الْعَنْكَبُوتِ وَ{أَسْرَفُواْ} الزُّمُرِ، وَخُلْفُ {لَا خَوْفٌ} الزُّخْرَفِ، أَثْبَتَ رُوَيْسُ {يَا عِبَادِ فَاتَّقُونِ}.

وَمَا الْيَاءُ تَحْتَ الْأَسْمَاءِ أَوَ الْأَفْعَالِ، كَانَ لَامَ الْكَلِمَةِ أَوْ يَاءَ إِضَافَةٍ فِي الْجَرِّ وَالنَّصْبِ، مَا يَكُونُ مَحْذُوفاً رَسْماً، اِخْتَلَفُوا الْإِثْبَاتَ وَالْحَذْفَ وَصْلاً أَوْ وَوَقْفاً، مَا لَا يَكُونُ اَبداً بَعْدَهَا إِذَا ثَبَتَتْ سَاكِنَةً إِلَّا مُتَحَرِّكاً، فَمَا فِي حَشْوِ الْآيِ، مَا الْأَصْلِي {الدَّاعِي} الْبَقْرَةِ وَالْقَمَرِ وَ{يَوْمَ يَأْتِي} هُودِ وَ{الْمُهْتَدِي} الْكَهْفَيْنِ وَ{نَبْغِي} الْكَهْفِ وَ{الْبَادِي} الْحَجِّ وَ{كَالْجَوَارِي} عسق وَ{الْمُنَادِي} ق وَ{نَرْتَعِي، وَيَتَّقِي} يُوسُفَ، وَغَيْرُ الْأَصْلِي، مَا {دَعَانِ، وَوَاتَّقُونِ} الْبَقْرَةِ وَ{مَنِ اتَّبَعَنِ، وَخَافُونِ} آلِ وَ{اِخْشُونِ} الْمَائِدَةِ وَ{قَدْ هَدَانِ} الْأَنْعَامِ وَ{كِيدُونِ} الْأَعْرَافِ وَ{تَسْأَلْنِ، وَلَا تُخْزُونِ} هُودِ وَ{تُؤْتُونِ} يُوسُفَ وَ{أَشْرَكْتُمُونِ} إِبْرَاهِيمَ وَ{أَخَّرْتَنِ} الْإِسْرَاءِ وَ{يَهْدِينِ، وَتَرَنِ، وَيُؤْتِينِ، وَتَعْلَمَنِ} الْكَهْفِ، وَ{تَتَّبِعَنِ} طَهَ وَ{أَتُمِدُّونَنِ، وَآتَانِ} النَّمْلِ، وَ{يَا عِبَادِ فَاتَّقُونِ، وَفَبَشِّرْ عِبَادِ} الزُّمُرِ وَ{اِتَّبِعُونِ} الشَّرِيعَةِ وَ{اتَّبِعُونِ هَذَا} الزُّخْرُفِ.

وَمَا رُؤُوسُهَا مَا الْأَصْلِي {الْمُتَعَالِ} الرَّعْدِ وَ{التَّلَاقِ، وَالتَّنَادِ} الشَّرِيعَةِ وَ{يَسْرِ، وَبِالْوَادِ} الْفَجْرِ، وَغَيْرُ الْأَصْلِي، مَا {فَارْهَبُونِ، وَفَاتَّقُونِ، وَلَا تَكْفُرُونِ} الْبَقْرَةِ وَ{أَطِيعُونِ} عِمْرَانَ، وَ{فَلَا تُنْظِرُونِ} الْأَعْرَافِ وَيُونُسَ، وَ{ثُمَّ لَا تُنْظِرُونِ} هُودِ وَ{فَأَرْسِلُونِ، وَلَا تَقْرَبُونِ، وَتُفَنِّدُونِ} يُوسُفَ، وَ{مَتَابِ، وَعِقَابِ، وَمَآبِ} الرَّعْدِ، وَ{وَعِيدِ، وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ} إِبْرَاهِيمَ، وَ{فَلَا تَفْضَحُونِ، وَلَا تُخْزُونِ} الْحِجْرِ وَ{فَاتَّقُونِ، وَفَارْهَبُونِ} النَّحْلِ، وَ{فَاعْبُدُونِ} مَعاً، وَ{فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ} الْأَنْبِيَاءِ وَ{نَكِيرِ} الْحَجِّ وَ{مَا يُكَذِّبُونِ} مَعاً وَ{فَاتَّقُونِ، وَأَنْ يَحْضُرُونِ، وَرَبِّ ارْجِعُونِ، وَلَا تُكَلِّمُونِ} الْمُؤْمِنِينَ، وَ{أَنْ يُكَذِّبُونِ، وَأَنْ يَقْتُلُونِ، وَسَيَهْدِينِ، وَفَهُوَ يَهْدِينِ، وَيَسْقِينِ، وَيَشْفِينِ، وَثُمَّ يُحْيِينِ}، وَ{أَطِيعُونِ} ثَمَانِيَةَ مَوَاضِعَ، اِثْنَتَانِ فِي نُوحِ، وَمِثْلُهَا هُودِ، وَصَالِحِ، وَمَوْضِع فِي لُوطِ، وَمِثْلُهُ فِي شُعَيْبِ قِصَصُهُمْ، وَ{إِنَّ قَوْمِي كَذَّبُونِ}، الشُّعَرَاءِ، وَ{حَتَّى تَشْهَدُونِ} النَّمْلِ، وَ{أَنْ يَقْتُلُونِ، وَأَنْ يُكَذِّبُونِ} الْقَصَصِ، وَ{فَاعْبُدُونِ} الْعَنْكَبُوتِ، وَ{نَكِيرِ} سَبَأَ وَفَاطِرِ وَ{لَا يُنْقِذُونِ، وَفَاسْمَعُونِ} يَسِ، وَ{لَتُرْدِينِ، وَسَيَهْدِينِ} الصَّافَّاتِ، وَ{عِقَابِ، وَعَذَابِ} ص وَ{فَاتَّقُونِ} الزُّمَرِ، وَ{عِقَابِ} الشَّرِيعَةِ، وَ{سَيَهْدِينِ، وَأَطِيعُونِ} الزُّخْرُفِ، وَ{أَنْ تَرْجُمُونِ، وَفَاعْتَزِلُونِ} الدُّخَانِ، وَ{وَعِيدِ} مَعاً ق وَ{لِيَعْبُدُونِ، وَأَنْ يُطْعِمُونِ، وَفَلَا تَسْتَعْجِلُونِ} الذَّارِيَاتِ، وَ{نذر} الْقَمَرِ وَ{نَذِيرِ، وَنَكِيرِ} الْملكِ وَ{أَطِيعُونِ} نُوحِ وَ{فَكِيدُونِ} الْمُرْسَلَاتِ، وَ{أَكْرَمَنِ، وَأَهَانَنِ} الْفَجْرِ، وَ{لِي دِينِ} الْكَافِرِينَ.

فَالْمَدْنِي وَالْبَصْرِي وَالْوَرْعُ وَالْكِسَائِي وَمَدْنِي إِثْبَاتُ مَا يَثْبِتُونَ بِهِ مِنْهَا وَصْلاً لَا وَقْفاً، حَيْثُ الْمَكِي وَالْحَضْرَمِي الْإِثْبَاتُ فِي الْحَالَيْنِ، وَالشَّامِي وَالْكُوفِي وَالْعَاشِرُ الْحَذْفُ فِي الْحَالَيْنِ، وَرُبَّمَا خَرَجَ بَعْضُهُمْ عَنْ قَاعِدَتِهِ.

وَأَجْمَعَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى الْإِثْبَاتِ رَسْماً فِي خَمْسَةِ عَشَرَ مَوْضِعاً مِمَّا وَقَعَ نَظِيرُهُ مَحْذُوفاً مُخْتَلِفاً فِيهِ مَذْكُورٌ فِي الْبَابِ: مَا {وَاخْشُونِي وَلِأُتِمَّ} الْبَقْرَةِ، وَ{فَإِنَّ اللهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ} فِيهَا أَيْضاً، وَ{فَاتَّبِعُونِي} آلِ، وَ{فَهُوَ الْمُهْتَدِي} الْأَعْرَافِ، وَ{فَكِيدُونِي} هُودِ، وَ{مَا نَبْغِي}، وَ{مَنِ اتَّبَعَنِي} يُوسُفَ، وَ{فَلَا تَسْئَلنِي} الْكَهْفِ، وَ{فَاتَّبِعُونِي، وَأَطِيعُونِي} طَهَ، وَ{أَنْ يَهْدِيَنِي} الْقَصَصَ، وَ{يَا عِبَادِي الَّذِينَ آمَنُواْ} الْعَنْكَبُوتِ، وَ{أَنِ اعْبُدُونِي} يَسِ، وَ{يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُواْ} آخِرَ الزُّمَرِ، وَ{أَخَّرْتَنِي إِلَى} الْمُنَافِقِينَ، وَ{دُعَائِي إِلَّا} نُوحِ، فَلَمْ تَخْتَلِفِ الْمَصَاحِفُ فِي هَذِهِ الْخَمْسِ عَشْرَةَ يَاءً أَنَّهَا ثَابِتَةٌ، وَكَذَلِكَ لَمْ يَخْتَلِفِ الْقُرَّاءُ فِي إِثْبَاتِهَا أَيْضاً وَلَمْ يَجِيءْ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ خِلَافٌ إِلَّا فِي {تَسْئَلنِي} الْكَهْفِ، أُخْتُلِفَ فِيهَا عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَيُلْحَقُ بِالْبَابِ {بِهَادِي الْعُمِى} النَّمْلِ، لِثُبُوتِهَا فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ لِاشْتِبَاهِهَا بِالَّتِي فِي الرُّومِ، إِذْ هِيَ مَحْذُوفَةٌ مِنْ جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ.

وَالْإِسْكَانُ: الْأَصْلُ فِي الْوَقْفِ عَلَى مَا حُرِّكَ وَصْلاً، مَا تَفْرِيغُهُ مِنَ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ، حَيْثُ الرُّومُ عِنْدَ الْقُرَّاءِ النُّطْقُ بِبَعْضِ الْحَرَكَةِ، أَوْ تَضْعِيفُ الصَّوْتِ بِهَا يَذْهَبُ مُعْظَمُهَا مَا بَعْضُهُمْ، مَا لَيْسَ بِخِلَافٍ يُرَدَّدُ فِيهِ، أَوَ النُّطْقُ بِهَا بِصَوْتٍ خَفِيٍّ مَا النُّحَّاةُ، وَالْإِشْمَامُ تُشِيرُ إِلَيْهَا مِنْ غَيْرِ تَصْوِيتٍ، أَوْ تَجْعَلُ شَفَتَيْكَ عَلَى صُورَتِهَا لَفَظْتَ بِالضَّمَّةِ، مَا لَيْسَ بِخِلَافٍ يُرَدَّدُ، يَكُونُ بَعْدَ أَسْكَنْتَ الْحَرْفَ، وَرَدَا نَصاً عَنِ الْبَصْرِي وَالْوَرَعِ وَالْكِسَائِي وَالْعَاشِرِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ النَّقْلِ، وَخُلْفُ الْكُوفِي، مَا الصَّحِيحُ النَّصُّ وَالشَّطْوِي مَدْنِي، وَالْأَخْذُ بِهِمَا لِجَمِيعِ الْأَئِمَّةِ، بِشُرُوطٍ أَوْ فِي مَوَاضِعَ خُصَّتْ أَوْ عُرِفَتْ.

فَالْوَقْفُ بِالسُّكُونِ: مَا سَاكِنٌ وَصْلاً، أَوْ مَفْتُوحٌ لَمْ يُنَوَّنْ وَلَا الْحَرَكَةُ مَنْقُولَةً وَالْهَاءُ الَّتِي تَلْحَقُ الْأَسْمَاءَ فِي الْوَقْفِ بَدْلاً مِنْ تَاءِ التَّأْنِيثِ وَمِيمُ الْجَمْعِ، فِي مَنْ حَرَّكَهُ وَصْلاً وَوَصَلَهُ، وَمَنْ لَمْ يُحَرِّكْهُ وَلَمْ يَصِلْ، شَذَّ إِمَامٌ أَجَازَ الرُّومَ وَالْإِشْمَامَ لِمَنْ وَصَلَ، قَاسَ هَاءَ الضَّمِيرِ مَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَمَا حُرِّكَ وَصْلاً بَعَارِضَةٍ. وَوَالرُّومُ: مَا كُسِرَ وَصْلاً وَوَالْإِشْمَامُ: مَا ضُمَّ وَصْلاً، لَمْ يَكُنِ الضَّمُّ نُقِلَ أَوْ لِإِلْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

وَهَلْ هَاءُ الضَّمِيرِ يُشَارُ وَيُرَامُ مُطْلَقاً مَا كَابْنِ مُجَاهِدِ أَوْ يُمْنَعُ مُطْلَقاً مَا أَظْهَرَ الْعَدْلُ أَوَ التَّفْصِيلُ مَا الَمَذْهَبُ، خِلَافٌ، فَالْمَنْعُ تَحْتَ ضَمٍّ أَوْ كَسْرٍ أَوْ وَاوٍ أَوْ يَاءٍ سُكِناَ، وَالْجَوَازُ مَا عَدَا ذَلِكَ، الْمَكِيُّ وَالْبَصْرِي وَالشَّامِي وَالْحَضْرَمِي وَ{يَتَّقِهِ} حَفْصُ.

وَقَدْ آتَيْنَاكَ الْعِلْمَ: عَلْمَ التَّجْوِيدِ الْإِتِّسَاعَ الْإِخْتِصَارَ فِيهِ، أَيَّ اِخْتِصَارٍ، الشَّيْخُ أَبَا بَكْرٍ طَاهِرُ سُرَنْبِيْ سَلْغَ، وَزِدْنَا مَا لَيْسَ الشَّيْخَ أَبَاكَ، أَبَا الْحَسْنِ الدُّكْتُورَ عَلَيَّ مُحَمَّدِ الثَّانِي آيَاتِ اللهِ سَلْغَ مِصْرَ، وَلَا الشَّيْخَ الدُّكْتُورَ الْأَخَ مُعَاذَ جَاجِ صَنْبُواْ جَالِنْغُواْ.

يُوسُفُ الْمَسْعُودُ فُوفُورى
